

المجلس 8 من سرد) سنن الترمذي (| برنامج السرد المجود الرابع

٦٣٤١ | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الله الرحمن الرحيم. اذا الشمس كورت واذا حوشوا حشرت. واذا البحار سجرت واذا النفوس زوجت واذا المؤودة سئلت باي ذنب قتلت. واذا الصحف نشرت واذا السماء كشطت واذا الجحيم سعرت واذا - 00:00:00
ازلفت علمت نفس القسم بالخنس الجواري والليل اذا عسعس اذا تنفس انه لقول رسول كريم ذي قوة ذي العرش مكين. مطاع ثم امين. وما صاحبكم بمجنون ولقد رآه بالافق المبين وما هو على الغيب بضنيك - 00:01:10
وما هو بقول شيطان رجيم. فاين تذهبون ان وانا ذكر للعالمين لمن شاء منكم ان ان يستقيم وما تشاءون الا ان يشاء الله رب العالمين. الحمد لله الذي رضي لنا الاسلام دينا - 00:02:00
الينا محمدا رسولا صادقا امينا. نحمده حق الحمد. ونسأله التوفيق للرشد ونصلي ونسلم على سيد المرسلين وامام المتقين وخاتم النبيين وعلى اله وصحابه للاخيار المنتجبين وتابعيهم بالاحسان الى يوم الدين. اما بعد فحدثنا الحسن بن عبد الهادي - 00:02:40
حسني وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا عبد الستار ابن عبد الوهاب الدهلاوي وهو اول حديث سمعته منه قال حدثنا احمد بن ابراهيم بن عيسى القضاعي وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا عبد الرحمن بن حسن بن محمد - 00:03:10
ابن عبد الوهاب التميمي وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا عبد الرحمن بن حسن الجبرتي وهو اول حديث سمعته ومنه قال حدثنا محمد بن محمد بن محمد الحسيني وهو اول حديث سمعته منه. حاء حدثنا عاليا درجتنا الحسن ابن - 00:03:30
وعبد الهادي الحسيني وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا عبد الستار ابن عبد الوهاب الدهلاوي وهو اول حديث سمعته منه حدثنا محمد بن خالد الحسيني وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا محمد بن احمد البهي وهو اول حديث سمعته - 00:03:50
قال حدثنا محمد بن محمد الحسيني وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا داوود بن سليمان الخربتاوي وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا محمد الفيومي المصري وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا يوسف بن عبد الله الارمن - 00:04:10
وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا عبد ابن علي ابن عمر ابن الملقن فهو اول حديث سمعته منه قال حدثنا جدي عمر بن علي بن الملقن وهو اول حديث سمعته - 00:04:30
قال حدثنا محمد بن محمد الميديمي وهو اول حديث سمعته منه قال حدثنا عبد اللطيف بن عبد المنعم الحراني وهو اول حديث سمعته منه قال حدثنا عبد الرحمن بن علي بن الجوزي وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثني اسماعيل ابن ابي الصالح النيس - 00:04:50
وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثني ابي احمد بن عبد الملك النيسابوري وهو اول حديث سمعته منه. قال محمد بن محمد الزيادي وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا احمد بن محمد بن بلال البزاز وهو اول حديث سمعته - 00:05:10
قال حدثني عبد الرحمن ابن بشر ابن الحكم وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثني سفيان ابن عيينة وهو اول حديث ان سمعته منه عن عمرو بن دينار عن ابي قابوس مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما انه - 00:05:30
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء. وبعد فهذا المجلس الثامن. في قراءة الكتاب الرابع من برنامج قراءة كتب الحديث بالسرد المجود في سنته الرابعة خمس وثلاثين واربعمائة

والف وست وثلاثين واربعمائة - 00:05:50

والف وهو كتاب الجامع المختصر من السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة الصحيح والمعلول وما اعليه العمل المعروف بسنن الترمذي والجامع الكبير للحافظ محمد بن عيسى السلمي ابي عيسى - 00:06:20

الترمذي رحمه الله المتوفى سنة تسع وسبعين ومائتين. وقد انتهت بنا قراءته عند قوله رحمه الله باب ما جاء اذا افلس الرجل اذا افلس للرجل غريم فيجد عنده متاعه. نعم - 00:06:40

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولمشايقه وللمسلمين اجمعين اخبركم حفظكم الله عبيد الله بن عبد الرحمن السلفي المعروف باب الحسن كشمير قراءة عليه قال اخبرنا ابي قال اخبرنا نذير حسين ابن جواد عليه الدهنوي قال - 00:07:00

ابن اسحاق ابن محمد افضل الدهلاوي. قال اخبرنا عبد العزيز بن احمد الدهنوي قال اخبرنا ابي احمد بن عبد الرحيم الدهنوي قال اخبرنا ابو طاهر منه ان لم يكن اكثر واجازة باقية - 00:07:20

قال اخبرنا زكريا ابن محمد الانصاري سمعنا عليه مجالس عدة. ولذلك يوم قال اخبرنا محمد بن علي قال يتيم قال اخبرنا ابو زرة قال اخبرنا عمر ابن اميلة المراغي وقال اخونا علي ابن احمد ابن البخاري قال اخبرنا عمر ابن محمد ابن طبرجة قال اخبرنا عبد الملك ابن ابي اسماعيل قال اخبرنا محمود ابن القاسم - 00:07:40

واحمد بن عبد الصمد التاجر وعبد العزيز بن محمد التلاقي واعبدوا الله معاني الدهان تاما عن الاولين وعلى الثالثين او ناقل ابن عباس مع رابع منه الى اخر الكتاب كلهم قالوا. اخبرنا عبد الجبار بن محمد - 00:08:00

قال اخبرنا محمد واحمد المحبوبي قال اخبرنا محمد بن عيسى السلمي الترمذي رحمه الله تعالى صاحب السنن انه قال في كتابه باب ما جاء اذا افلس للرجل فيجد عنده متاعه قوله رحمه الله باب ما جاء تقدم ان هذه الترجمة هي ام التراجع عند الترمذي - 00:08:10 انه اوردها في جامعهم وفق نسخة الكروخ في الف واربعمائة ترجمة وترجمة واحدة. وهي من امهات التراجع عند المحدثين قاطبة ومرادهم بيان الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم في الباب الذي ترجموا له - 00:08:30

نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا قتيبة قال ابو بكر ابن عبد الرحمن من حيث ابن هشام عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اي امرئ افلس وجد رجل سلعته عنده بعينها فهو اولى بها من غيره وابلى من سمرة ابن عمر رضي الله عنهما قال حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على - 00:08:50

هذا عند بعض اهل العلم يقول الشافعي واحمد ابن اسحاق قال بعض اهل العلماء وقول اهل الكوفة. قوله حدثنا قتيبة تقدم انه ليس في رواية كتي من اسمه قتيبة سوى راو واحد من شيوخهم وهو قتيبة ابن سعيد اتقفي. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء - 00:09:10

في النهي المسلم ان يدفع الى ذمه الخمر يبيعهها له. قال حدثنا علي بن خشم قال سعيد انه قال كان عندنا خمر ليتيم فلما نزلت المائلة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه وقلت انه نيتهم يقال اهرقوه - 00:09:30

وما كره من ذلك والله اعلم ان يكون المسلم في بيته خمر حتى يصير خلا. ورخص بعضهم في خن الخمر الى وجدة قد صار خلا او الوداك اسمه جبر النوف. قوله عن ابي الوداك - 00:09:50

ليس في روايتهم من يكتنى هذه الكنية فمن وداك الا هذا الراوي وهو ابو الوداك البكالي اسمه جبر ابن نوف نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب قوله رحمه الله باب تقدم ان هذه الترجمة من امهات - 00:10:00

عند الترمذي فانه ذكرها في مئتين واثنين وستين ترجمة. وهي احدى التراجم المرسلة عنده مما لم يذكره بغيره. وهي ثلاثة انواع احدها باب وثانيها باب منه وثالثها باب اخر - 00:10:26

واولى واولى هذه التراجم الثلاث هي اكثرها دورانا. ثم دونها الثانية فذكرها في اربعين ترجمة وكل ذلك يقول باب منه وادناها باب اخر فانه ذكرها في اربعة تراجم. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى قال - 00:10:55

عن شريك وقيس عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كان يرجع الى اخر شيء فذهب به فقال له عنده شيء فليس له ان يحبس عنه بقدر ما ذهب له عليه. ورخص به بعض التابعين - [00:11:19](#)

لا يفلس له ان يحبس من مكان دراهم لن يقع عنده دراهم له. فله حينئذ ان يحبس من دراهمه بقدر ما له عليه. قوله عن شريك تقدم انه ليس عندهم في هذا الاسم الا تكبيره فليس عندهم شريك مصغرا - [00:11:39](#)

وقوله عن ابي حصين تقدم ان هذه الكنية عندهم بفتح الحاء في ثلاثة اسماء اولها ابو حصين عاصم بن عثمان عثمان بن عاصم الكوفي وثانيها ابو حصين ابو حصين ابن يحيى الرازي شيخ لابي داود - [00:11:58](#)

وثالثها ابو حصين عبدالله بن احمد بن يونس شيخ للنسائي نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في ان العارية مؤدى قوله رحمه الله باب ما جاء - [00:12:25](#)

في ان العارية مؤداة اللغة العالية في العالية تشديدها العارية واختلف في صحة التخفيف والصواب صحته الا ان اللغة العالية التشديد والعارية ما يبذل بلا عوض ليرد ما يبذل بلا عوض - [00:12:43](#)

ليرد وهذا معنى قوله مؤداه اي عليه ان يؤديها الى من اخذها منه نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا كلاهما قال وحدثنا اسماعيل بن عياش عن المسلمين قولان يعني رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:10](#)

بخطوة من غير هذا الوجه قوله حدثنا هناد تقدم انه ليس في روايتهم من اسمه هناد سوى راو واحد من شيوخهم وهو هناد ابن سري التميمي. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد ابن متنى قال النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عن يد ما اخذت حتى تؤدي - [00:13:31](#)

احسن الله اليكم يعني العارية قال هذا حديث بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ضمان الا ان يخالف. قوله حدثنا ابن ابي عدي تقدم ان هذه الكنية - [00:14:05](#)

عندهم لراو واحد هو محمد ابن ابراهيم ابن ابي عدي. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الاحتكار. قوله رحمه الله باب وما جاء في الاحتكار الاحتكار والتحكير والحكرة هي حبس السلعة - [00:14:31](#)

انتظارا لغلائها هو حبس السلعة انتظارا لغلائها فيمتنع البائع عن بيعها ويحبسها رغبة في ارتفاع سعرها فيما يستقبل من الوقت نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى احداث اسحاق منصور قال اخونا زمارنا قال سمعت رسول الله - [00:14:54](#)

الله عليه وسلم يقول لا يحتقر الا خاطب من سعيد يا ابا محمد انك تحتكر قال وما عمر قد كان يحتكر عمر رضي الله عنه قال حديث حسن صحيح عملوا على هذا عند اهل العلم انهم كرهوا احتكار الطعام. ورخص بعضهم في الاحتكار بغير الطعام وقال مبارك لا بأس بالاحتكار بالقطن والسختيان ونحو ذلك - [00:15:26](#)

باب ما جاء في بيع المحفلات قوله باب ما جيج جاء في بيع المحفلات تقدم ان المحفلة هي المصرة وما هي المسراة يا عبد الله احسنت هي البهيمة يترك حلبها - [00:15:46](#)

ليعظم ضرعها هي البهيمة يترك حلبها ليعظم ضرعها فيتوهم كثرة حلبها فيتوهم كثرة حلبها تسمى محفلة لاجل جمع الحليب في ضرعها وتسمى مصراتا بترك حلبها نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا قال ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بعضكم لبعض - [00:16:13](#)

الباب عن مسعود وابي هريرة قال حديث ابن عباس والعمل على هذا عند اهل العلم وهذا ضرب من الخليفة والغرض. باب ما جاء في يمينه الفاجرة يقتطع بها مال مسلم. قال حدثنا هنا قال شقيق من سلمة عن عبدالله بن مسعود - [00:16:47](#)

رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي الله عليه غضبان من يهود ارض فجدني واقدمته الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اذا يحلف فاذا بالمال فانزل الله تعالى - [00:17:07](#)

الله حسن صحيح باب ما جاء اذا اختلف البيعان قال احدنا سفيان عن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلين مرسل معهم ابن عبد الله ابن مسعود. وقد روي عن قاسم بن عبد الرحمن بن مسعود عن نبيه صلى الله عليه وسلم هذا

الحديث أيضا قال ابن منصور قتل احمد تختل البيعان ولم تكن لم تكن بينة - 00:17:27

قال القول ما قال رب السلعة او يترداني قال اسحق كما قال او كل من كان وكل من كان القول قوله فعليه اليمين. وقد روي نحو هذا عن بعض التابعين منهم شريح. قوله - 00:17:56

عن ابن عجلان تقدم ان هذه الكنية عندهم مع الاطلاق هي لمحمد ابن عجلان المدني يذكر بها اكثر مما يذكر باسمه نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في بيع فضل الماء قال حدثنا اطيبت قال حدثنا قولوا رحمه الله باب ما جاء في بيع -

00:18:06

الماء تقدم ان الفضل في تراجم المصنف المراد به المزية وهي ايش بالصيغة وهي ايش؟ الخصيصة اصل لا يقال خصيصة خصيصة كقبيلة وجمع قبيلة قبائل فجمع خصيصة خصائص وخصيصة لحن فاحش - 00:18:31

والمراد المزية الخصيصة التي لا تكون لغيره. ولم يعدل عن هذا الا في ترجمتين. جاء بهذه الكلمة على ارادة الزيادة والبقية الترجمة الاولى اي ترجمة هم ما فيه كلمة فضل هذا يقول الاخ سلطان يقول باب ما جاء في كراهية بقية الماء من المرأة هذا ما في كلمة فضل باب ما جاء في كراهية - 00:19:01

فضل طهوري المرأة والترجمة الثانية باب ما جاء في بيع فضل الماء يعني الزائد من الماء. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى عبدالرحمن العطار عن ابي المنهال عن ياسر عبده المزني انه قالها النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الماء عن جابر وابو هيصبة عن

ابيها - 00:19:34

رضي الله عنهم قالوا حديث اياس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم انهم كذبوا ببيع الماء وهو قول المبارك والشافعي واحمد ابي اسحاق قال النبي والذي روى عنه حبيب ابن ابي ثابت واب منها باب ما جاء في كراهية عسب الفحل. قوله باب ما جاء - 00:19:57

في كراهية عسب الفحل عسب الفحل هو انضراجه. يعني لقاحه عسف هل هو ضرابه؟ يعني لقاحه نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى اخ علي بن حكم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اول الباب عن ابي هريرة - 00:20:27

قال حديث ابن عمر حديث حسن وصحيح والعمل على اذى عند بعض اهل العلم وقد رخص قوم في قبول الكرامة على ذلك. قال حدثنا عبد الله الخزيعم البصري وقال عن محمد - 00:20:52

فطلبوا بالكرامة قال هذا عليم قال نعرفه ابراهيم ابن حميد عن شام عروة. قوله حدثنا اسماعيل ابن عدي تقدم هذا الاسم عليا لم يأتي الا في اسمي هذا الراوي. وهي امه واسمه اسماعيل ابن ابراهيم الاسدي - 00:21:12

قوله حدثنا عبده تقدم ان عبده بسكون بائه الا في اسمين احدهما بجاله ابن عبدة والآخر عامر بن عبدة فبتحريك الباء فيهما وذكر سكون الباء في الثاني. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في ثمن الكلب. قال - 00:21:32

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كسب حجام خبيث يقول الشافعي واحمد ابن اسحاق قد رقص بعض اهل العلم في ثمن كلب الصيد. قال احدنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغيره كلهم قال وحدنا سبعمائة - 00:21:53

عن ابي بكر عبد الرحمن ابن مسعود الانصاري انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان هذا حديث حسن صحيح. قوله عن ابن شهاب تقدم ان هذه الكنية عندهم مع الاطلاق هي لابن شهاب الزهري الذي وقع منسوباً في الاسناد بقوله عن الزهري -

00:22:23

ايش ابو معاوية لا انت ولدك معاوية انت ابو معاوية نعم الا ان كان لك احد اكبر منه طيب يا ابا الياس نعم بن عبدالله ومحمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب الزهري ومحمد بن مسلم اسم لراوا اخران - 00:22:43

مشهور بكنيته من هو نعم سنة ابو الزبير المكي فاسمه محمد ابن مسلم ابن تدرس ويندوا ذكره باسمه فعامة ما يذكر به كنيته نعم احسن الله قوليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في كسب الحجام قال حدثنا قتيبة عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن ابن

محیصة اخي بن حارثة عن ابيه انه استأذن النبي - 00:23:14

صلی الله علیه وسلم فی إجارة حجاب فنهاه عنها فلم یزل یسأله ویستأذنه حتی قال ألفوا ما ضحك وأطعموا رقیقك رضي الله عنهم قال حدیث حسن وعملوا على هذا عند بعض اهل العلم وقال احمد سألتی واخذ بهذا الحدیث. باب ما جاء فی الرخصة فی كسب الحجام. قال حدثنا عن ابن - 00:23:39

قال اخبرنا اسماعیل ابن جعفر عن حمید انه قال سئل انس عن كسب الحجام وقال انس رضي الله عنه احتجم رسول الله صلی الله علیه وسلم وحجبه ابو طيبة. فامر له بصاع من طعام وكلمات - 00:23:59
عنه من خرجه وقال ان افضل ما تداویتم به الحجامه او قال ان من امثل دوائكم الحجامه عن علي وابن عباس وابن عمر قال حدیث انس حدیث حسن صحیح وقد رخص بعض - 00:24:09

العلم من اصحاب النبي صلی الله علیه وسلم وغيره من كسب الحجامه قول الشافعي. قوله حدثنا علي ابن حجر تقدم ان حجرا فی اسماء الرواة واسماء ابائهم عندهم وبضم حاءه وليس عندهم حجر ولا حجر. قوله عن حمید تقدم ان هذا الاسم - 00:24:19
یأتی عندهم مصغرا فی الاسماء والكنی كحمید ابن ابي حمید الطویل هذا وكابي حمید الساعدي والرخصة التي یذكرها المصنف فی تراجمه یرید بها ایش مطلق الاذن ولو لم یكن فی مقابلة عزيمة. فالرخصة - 00:24:39
فی اصطلاح الاوائل اوسع مما اصطلاح علیه المتأخرون فی جعلها قسيما للعزيمة فی الحكم الوضعي. والاضاع حقائق الاصطلاحية اوسع عند المتقدمين مما اقتصر علیه المتأخرون. فلكل زمن اصطلاحه فتجد اسم النسخ والرخصة الاطلاق فی كلام الاوائل ولا سيما المصنفون - 00:25:03

فی الحدیث اوسع مما اصطلاح علیه المتأخرون فالنسخ عندهم ربما ادخلوا فیهِ التخصيص والاطلاق عنده ربما ادخلوا فیهِ العموم والرخصة عندهم ربما جعلوها مطلقة الاذن. نعم. احسن الله قال رحمه الله تعالى باب ما جاء فی كراهية ثمن الكلب والسنور. قوله باب ما جاء فی كراهية ثمن الكلب والسنور السنور - 00:25:35
هو ماشي البس یقول احد الاخوان السنور هو البس وليس البس هو البس لفتح الباء وهو الهند وهو القط نعم. احسن الله الیکم قال رحمه الله تعالى حدثنا عن ابن حجر وعلي ابن خشرم كلاهما قال حدثنا عیسی ابن سفیان عن جابر رضي الله عنهما انه قال نهی رسول الله - 00:26:04

صلی الله علیه وسلم عن ثمن الكلب والسنور. قال هذا حدیث فی ساره اضطراب ولا یصح فی ثمن السنة وقد روي هذا الحدیث عن بعض اصحابه عن جابر. وقد كي یا قوم من اهل العلم ثمن الهر ورخص به بعضهما وقول احمد واسحاق. قوله عن الاعمش تقدم ان هذا اللقب عندهم لراو واحد هو - 00:26:31

سليمان ابن مهران الكاهن ابو محمد الکوفي. نعم. احسن الله الیکم قال رحمه الله تعالى عن ابي حازم عن ابي هريرة النبي صلی الله علیه وسلم من غیر هذا الوجه. قال حدثنا نحن موسى رضي الله عنهما انه قال نهی النبي صلی الله علیه وسلم - 00:26:51
لا نعرفه كبير احد رواه عنه غیر عبد الرزاق. قوله عن ابي الزبير ما قاعدته احسنت ان هذه الكنية عند الاطلاق هي لمحمد ابن مسلم ابن تدرس فانه یکنی ابا الزبير المكي. وقاعدة الزبير - 00:27:11

نعم ما اسمك صهيب نعم سمع صهيب احسنت انه بضم الزاي سوى واحد وهو عبدالرحمن بن الزبير القرضي. له حدیث فی نکاح تقدم معنا ووقع فی هذه النسخة عبدالرحمن ابن الزبير تصحيفا - 00:27:38

نعم احسن الله الیکم قال رحمه الله تعالى باب قال احدثنا عن ابي المهزم عن ابي هريرة انه قال هذا حدیث لا یصح من هذا الوجه ابو المهزم اسمه یزید ابن سفیان واتکلم فی شعبة ابن حجاج وضعفه وقد روي عن جابر عن النبي صلی الله علیه وسلم نحوه هذا ولا یصح اسناده ایضا. قوله عن ابي - 00:28:08

المهزم تقدم انه ليس فی رواثهم من یکنی هذه الكنية سوى ابي المهزم التميمي البصري اسمه یزید ابن سفیان وقيل غیر ذلك نعم. احسن الله الیکم قال رحمه الله تعالى فی كراهية بيع المغنیات. قال حدثنا اقتيبة قال حدثنا بكر ابن مضر عن عبید الله ابن زحر عن

علي بن يزيد عن قاسم عن ابي امامة رضي الله - [00:28:28](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمانهن حرام في مثل هذا انزلت هذه الآية لمن يشتري له الحديث يضل عن سبيل الله الى اخر الآية. وقد تكلم بعض اهل العلم في علي بن يزي لو ضعفه - [00:28:53](#)

باب ما جاء في كراهيته ان يفرق بين الاخوين وبين والدته وولدها في البيع. قال حدثنا عمر بن حصن الشيباني قال اخبرنا عبد الله

بن ابي قال اخبرني حيي بن عبدالله عن ابي - [00:29:13](#)

عن ابي ايوب انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول احبته يوم القيامة. هذا حديث حسن قال حدثنا قال رضي الله

عنه انه قال وهب لي رسول الله صلى الله عليه - [00:29:24](#)

غلامين اخوين فبعت احدهما فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم رده هذا حديث حسن الغريب وقد كره بعض من اصحاب النبيين الله عليه وسلم التفريق بين السبي في البيع ورخص بعض اهل العلم بالتفريق بين المولدات الذين ولدوا في ارض الاسلام.

والقول عن ابراهيم النخعي انه فرق بين اية في البيع فليل له في ذلك فقال - [00:29:44](#)

قد استأذنت افي ذلك فرضيت باب ما جاء في من يشتري العبد او يستغله ثم يجد به عيبا. قال حدثنا محمد ابن مثنى قال حدثنا

عثمان ابن عمر وابو عمر انه عروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله - [00:30:04](#)

صلى الله عليه وسلم قضى ان خرج بالضمان. هذا حديث من غير اذى وجه العمل على هذا عند اهل العلم. قال حدثنا عمر ابن علي عن

هشام ابن عروة عن ابيه - [00:30:17](#)

عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى من خرج بالضمان. وهذا حديث صحيح محمد بن اسماعيل هذا الحديث

من حديث عمر ابن علي قلت تراه تدريسا؟ قال لا - [00:30:27](#)

وتفسير العبد فيستغله لان العبد لو هلك هلك من ما لم يشتري ونحو هذا من المسائل يكون فيه اخراج بالضمان. قوله عن ابن ابي

ذئب تقدم ان هذه الكنية عندهم هي بمحمد بن عبدالرحمن بن ابي ذئب المدني. قوله عن - [00:30:37](#)

مخلد تقدم ان هذا الاسم يجيء بفتح ميمه غلامه بلا تشديد. ووقع خلاف ذلك في اسم مخلد. بضم ميمه وفتح الخاء المعجمة وفتح

اللام مشددة في اسم راويين من هما - [00:31:05](#)

مم احسنت احدهما حارثة ابن مخلد الانصاري حارثة بن مخلد الانصاري والآخر مسلمة ابن مخلد الانصاري فهذان الرجلان جاء اسم

ابيهما مخلد وهما ايضا من الانصار والاسماء قد تستخرج لها قواعد - [00:31:31](#)

كاختصاص الانصار باسيد بضم الهمزة لا بفتحها وما كان بفتحها فعامته يكون في غفار وان كان في غيرهم لكن الضم هو اسم في

الانصار كما تقدم معنا ان بابيه اسم لرجلين والد رجلين من مكة. وتقدم ان سريجا - [00:32:08](#)

اسم رجلين من بغداد وطالب العلم لا يفقه علمه ان لم يجعل له قواعد. اما ان يؤسسها في تلقيه على العلوم بان يحرص على

قواعدها وان يتلقى عن المعلمين الذين يرشدونه بالقواعد والاصول لا بالمسائل والفضول - [00:32:40](#)

وان كانت له همة اجتهد هو في جعل قواعد لما يتلقاه من العلم حتى يتقن علمه فان العلم بالقواعد ولاجل هذا عظمت متون العلم

لأنها قواعده. فمن لم يتلقى العلم بالقواعد - [00:33:05](#)

اصبح بين الناس ايش؟ قاعدة نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في الرخصة باكل ثمرة المار بها قال حدثنا

محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب قال - [00:33:28](#)

وفي وعمل مولى ابي اللحم وابي هريرة رضي الله عنهم قال حديث ابن عمر حديث غريب لا نعرفه من هذا وجيه الا من حديث عم

ابن سليم. وقد رخص به بعض اهل العلم ابن السبيل في اكل الثمار وكرهه بعضهم الا بالثمن - [00:33:40](#)

قال حدثنا ابو عمار الخزاعي وقد حدثنا فضل موسى عن صالح ابن ابي جبير عن ابيه عن رافع ابن عمرو رضي الله عنه انه قال كنت

ارمي اخا الانصاري فاخذوني - [00:34:00](#)

قلت يا رسول الله الجوع قال لا ترمي وكل ما وقع اشبعك الله ارواك. قال هذا حديث حسن غريب صحيح. قال ان يعجلنا عن عمل مشعبنا عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا حديث حسن. باب ما جاء في النهي عن الدنيا - [00:34:10](#)

قوله باب ما جاء في النهي عن الدنيا الثنيا هي الاستثناء الثنيا هي الاستثناء والاستثناء هو ماشي يا احمد اخراج ما لولاه لكان داخلا في الحكم هذا يشق فهمه اه - [00:34:30](#)

يعني قررت اخراج جملة اخراج جملة من العموم بالا او اخواتها. اخراج جملة من العموم بالا او اخواتها احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:35:07](#)

الا ان تعلم. قال هذا حديث عن جابر. قوله حدثنا عباد تقدم ان هذا الاسم بفتح عينه وبائه مشددة وخرج عن هذا اسمان. احدهما قيس بن عباد فبضم عينه مع فتح الباء مخففة - [00:35:35](#)

والاخر ثعلبة بن عباد. فبكسر عينه وفتح الباء مخففة وما عادهما فهو عباد. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى ما جاء في كراهية تببيع الطعام حتى يستوفيه عن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حتى يستوفيهما قال - [00:35:58](#)

قال ابن عباس احسب كل شيء مثله وفي الباب عن جابر ابن عمر وابي هريرة رضي الله عنهم قال علي ابن عباس حديث حسن صحيح العمل على هذا عند اكثر اهل العلم انهم كانوا - [00:36:18](#)

شيئا مما لا يكان ولا يهزم مما لا يؤكل ولا يشرب ان يبيعه قبل ان يستوفيه ومنا من تشبه عند اهل العلم في الطعام وهو قبل احمد واسحاق. اعد اعد حدثنا قتيبة - [00:36:28](#)

قال حدثنا قتيبة قال حدثنا احمد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من تاع طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيهما. قال ابن - [00:36:37](#)

واحسبوا كل شيء مثله ومولى ابن جابر وابن عمر وابي هريرة رضي الله عنهم قال حديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم انهم كرهوا بيع الطعام حتى يقبضه المشتري. وقد رخص بعض - [00:36:47](#)

مما لا يؤكل ولا يوزن مما لا يؤكل ولا يشرب ان يبيعه قبل ان يستوفيه وانما عند اهل العلم بالطعام وقوله احمد او اسحاق باب ما جاء في النهي عن على بيع اخيه قال احثني عن نفع ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يبيع بعضكم ويبيع بعض ولا يخطب بعضكم على خطبة بعض - [00:36:57](#)

واللواء عن ابي هريرة وسمرة رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يسم الرجل على سم اخيه ومعنى البيع في هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض اهل العلم والصوم - [00:37:15](#)

باب ما جاء في معنى الخمر والنهي عن ذلك قال عند باب النهي ان يتخذ الخمر خلى. قال حدثنا محمد البشاني قال حدثنا سفيان عن عبادي عن مالك رضي الله عنه انه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:37:25](#)

انتخذوا انتخذوا الخمر؟ قال لا. قال لا. قال هذا حديث حسن صحيح. قوله عن السدي تقدم ان هذه نسبة عندهم مع الاطلاق هي لاسماعيل ابن عبد الرحمن ابن ابي كريمة السدي. ويقال له السدي الاكبر - [00:37:59](#)

تمييزا له عن السدي الاصغر وهو محمد ابن مروان. فهو مما يدخل في معرفة الاصغر والاكبر احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا عبد الله بن المؤمنين قال سمعت ابا عاصم عن شيء من مبشرين عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في خمس عشرة - [00:38:19](#)

وشربها وحملها وحملت اليه وسقيها وبائعها واكل ثمنها والمشتري لها والمشتري لها قال هذا حديث غريب من حديث انس وقد روي نحو هذا من عن ابن عباس وابن مسعود وابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في احتلاب المواشي بغير اذن الارباب قوله باب - [00:38:37](#)

ما جاء في احتداب المواشي بغير اذن الارباب جمع رب والمراد به هنا المالك جمع رب والمراد به المالك. فتقدير الكلام باب ما جاء في كلاب المواشي بغير اذن ملاكها. والرب - [00:38:52](#)

محلا بال لا يطلق الا على الله سبحانه وتعالى فان اضيف جاز كقول رب البيت كقول رب البيت او ربي الاهل فان المقصود صاحبهم وكان الاحرى بابي عيسى الا يأتي بهذا الجمع معرفا بال لان الارباب جمع الرب والرب لله سبحانه - [00:39:17](#)

وتعالى وهو يريد الملاك على ما سبق بيانه. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا ابو سلمة يحيى ابن خلف قال حدثنا الحمد لله على ال سعيد عن قتالة عين الحسن عن سمرة بن جندب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم على مشيئة من كان فيها صاحبها بل استأذن فان دينه فليحترم ليشرب - [00:39:51](#)

لم يكن فيها احد فليصوت ثلاثا فان اجابهم احد فليستأذن وان لم يجبه احد فليحترب وليشرب لا يحمل. وجاء عن ابن عمر وابي سعيد رضي الله عنهم قال حديث سمرة حديث حسن - [00:40:11](#)

صحيح وعملوا على هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول احمد واسحاق. وقال علي ابن المديني سماع عن الحسن من سمرة صاحبه وقد تكلم بعض اهل الحديث في رواية الحسن عن سمرة وقالوا - [00:40:21](#)

حينما يحدث عن صحيفة سمرة باب ما جاء في بيع جلود الميتة والاصنام. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا عن يزيد ابن ابي حبيب عطاء ابن ابي رباح ابن عبدالله رضي الله - [00:40:31](#)

واعلم انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سطح وهو من مكة يقول ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة من الخنزير والاصنام فليل يا رسول الله ارأيت شحوم الميتة فانه يطلع بها السفن - [00:40:41](#)

ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس. قال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله حرم عليهم الشحوم فاجملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه. وفي الباب عن عمر - [00:40:51](#)

روى ابن عباس قال حديث جابر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم. باب ما جاء في كراهية الرجوع من الهبة. قال حدثنا احمد ابن عبد الضبي وقال حدثنا عبد الوهاب وقال - [00:41:01](#)

ايوب عن ابن عباس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في هبته كالكلب يعود في قيئه. عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - [00:41:11](#)

قال لا يحل لاحد ان يعطي عطية فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده. قال حدثنا بذلك محمد بن شاني قال عن حسين المعلم عن عمرو بن شعبان يحدث عن ابن عمر وابن - [00:41:21](#)

رضي الله عنهما يرفعان الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث. قال حديث ابن عباس على هذا الحديث عند بعض اهل العلم قالوا من وهب هبة لذى رحم - [00:41:31](#)

محرم فليس له ان يرجع به بديل. ومن وهب هبة لغير ذي رحم محرم فله ان يرجع فيها ما لم يثمنها وقول الثوري وقال الشافعي لا يحل لاحد ان يعطي عطية فيرجع فيها الا الوالد فيما - [00:41:41](#)

ولدها. واحتج الشافعي بحديث عبدالله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يحل لاحد ان يعطي عطية ويرجع فيها الا الوالدة فيما يعطي ولده. قوله انه سمع طاووسا تقدم انه ليس في رواتهم من يسمى طاووسا سوى راو واحد. وهو طاووس ابن - [00:41:51](#)

اليمني. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في العراء والرخصة في ذلك. قوله رحمه الله باب ما جاء في العرايا بيع الثمن في رؤوس النخل بالتمر - [00:42:10](#)

بيع الثمن في رؤوس النخل بالتمر نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا النادون قال حدثنا عودة عن محمد ابن اسحاق عن نافع ابن عمر عن زيد ابن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لانه قد اذن لاهل العراء ان يبيع - [00:42:26](#)

خلصها. وفي رواية عن ابي هريرة هكذا روى محمد ابن اسحاق هذا الحديث رواه ايوب وعبيد الله ابن عمر ومالك ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم والمزابنات وبهذه الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث محمد بن اسحاق قال حديث ابو كريم قال عن داود - [00:42:42](#)

ابي احمد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما دون خمسة افق او كذا. قال احدنا وفي خمسة عشق وفيما دون خمسة اوسق. قال ابن عمر رضي الله عنه عن زيد ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا حديث - [00:43:02](#)
يطعم علي وابي هريرة علي وعزة مصعب العمل عليه عند بعض اهل العلم انه الشافعي واحمد اسحاق وقالوا ان عرائهم استثناء من جملة نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المحطة والزمزمة يحتج بحديث وحديث ابي هريرة وقالوا - [00:43:22](#)
دون خمسة يرزقون معنى هذا عند بعض اهل العلم ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى التوزيعة عليهم في اذى لانهم شكوا اليه وقالوا فيما دون خمسة او سقيا يشتروها فياكلها رطباً - [00:43:32](#)

قال رحمه الله تعالى باب منه قال حدثنا موسى قال حدثنا بشير من يسار مولى بني حارثة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مزاوله التمر بالتمر الا لاصحاب العرايا فانه قد اذن لهم عن بيع العنب بالزبيب عن كل ثمن بخصه. قال هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه - [00:43:43](#)

حدثنا ابو اسامة تقدم ان هذه الكنية عندهم مع الاطلاق هي لابي اسامة الكوفي واسمه هاي الرضا اسمه حماد ابن اسامة نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في كراهية النجش في البيوع. قوله رحمه الله - [00:44:03](#)
باب ما جاء في كراهية النجش في البيوع النج هو الزيادة في السلعة ممن لا يريد شراءها الزيادة في السلعة ممن لا يريد شراءها. ليغفر غيره زيادة في ثمن السلعة - [00:44:25](#)

ممن لا يريد شراءها ليغفر غيره واصل النج هو التوصل الى الشيء بمكر وحيدة واصل النجش هو التوصل الى الشيء بمكر وحيدة ومنه البيع المعروف فانه يقصد رفع ثمن السلعة بالاحتياال مغالاة فيها دون رغبة في شرائها - [00:44:48](#)
وقوله صلى الله عليه وسلم لا تناجشوا نهى عن ايش نعم نهى عن ارفع صوتك نهى عن ماذا اللي هو احسنت نهى عن التوصل الى مطلوبك بمكر وحيلة. نهى عن التوصل بمطوبك الى مطلوبك بمكر - [00:45:20](#)

قيل نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا احمد بن منيع كلاهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتجول به النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حديث ابي هريرة والعمل على اذى عند اهل العلم انهم كرهوا النج. والنجش ان يأتي الرجل الذي يبصر السبعة الى - [00:46:02](#)

باكثر مما يسوى ذلك عندما يحضره المشتري. يريد ان يغتر المشتري به وليس من رأيه الشراء وانما يريد ان يأخذ على المشتري بما وهذا ضرب من خديعة. قال الشافعي نجس رجل فالناجس اثم فيما يصنعه والبيع جاهز لان البيع غير ناجس - [00:46:24](#)
باب ما جاء في الرجحان في الوزن. قال جلبت انا ومقربة العبد ييزا من هجر. فجاءنا النبي صلى الله عليه وسلم يستحبون الرجح هنا بالوزن. وروى شعبة هذا الحديث عن سماكهم فقال عن النبي صفوان وذكر الحديث. قوله حدثنا وكيع - [00:46:40](#)
تقدم ان هذا الاسم عندهم مع الاطلاق هو لوقيع ابن الجراح الرؤاسي. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في انظار المعسر والرفق به قال حدثنا ابو كرم قال حدثنا اسحاق عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:47:08](#)

يوم القيامة تحت ظل عرشه ولا ظل الا ظله. وفي الباب عن ابي اليسر وابي قتادة وحذيفة وابي مسعود وابن عبادة رضي الله عنه قال وحديث ابي هريرة من هذا الوجه - [00:47:30](#)
قال حدثنا النادون قال حدثنا ابو معاوية عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حسب رجل مما كان قبلكم فلم يوجد له من خير شيء الا انه كان رجل - [00:47:40](#)
موسرا وكان يخالط الناس وكان يبرؤ المال وهو يتجاوز عن المعسر فقال الله نحن احق بذلك منه تجاوزوا عنه قال هذا حديث حسن صحيح. قوله عن الاعمى تقدم ان هذا اللقب لسليمان ابن مهران - [00:47:50](#)

الكاهن ابو محمد الكوفي قوله حدثنا ابو معاوية تقدم ان هذه الكنية عندهم مع الاطلاق هي لابي معاوية الكوفي واسمه محمد ابن خازم الضرير طيب هذا هذا الرجل في الحديث قال حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان رجلا موسرا

وكان يخالط الناس وكان يأمر غلمانہ ان يتجاوزوا عن المعسر. فقال الله نحن احق بذلك منه تجاوزوا عنه. يعني ما الخير الذي كان ده تجاوز عن معسرین اذا این التوحيد - [00:48:37](#)

ماذا ينفعه التجاوز عن المعسرین بلا توحيد تقول ما معه خير الا انه كان يتجاوز عن الناس نعم لو لم يكن له توحيد ما تجاوز الله عنه. فلا بد ان يكون معه - [00:48:56](#)

معه التوحيد لابد ان يكون معه التوحيد. لان الله عز وجل لا يدخل مشركا الجنة ابدًا ولا يتجاوز الله عز وجل ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. فمقصوده فلم يوجد له من الخير شيء - [00:49:21](#)

يعني زائدا عن الاصل المطلوب منه وهو توحيد الله والايمان به. فمن لا توحيد معه لا خير معه نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في مطر الغني ظلم. قوله رحمه الله باب ما جاء في مطل الغني ظلم - [00:49:41](#)

اصل المطل المد اصل المطل المد ومنه سمي تسويف الغني بتأخير المستحق عليه. ومنه سمي تسويف الغني بتأخير المستحق عليه نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد المشاهين قال حدثنا عبدالرحمن المهدي قال المطل - [00:50:01](#)

احذف طاءها وصغر لامها دالا هذي اصلها واهل العربية لهم نكت في ذلك. قيل لرجل منهم ما سرمد ما سرمد ما سرمد قال احذف ميمها يصير ايش سرمد سرمد سرمد. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مطل الغني ظلم اذا احذكم على بنيه فليبتعه - [00:50:37](#)

وفي قال حدثنا ابراهيم بن عبد الله رضي وقال حدثنا شيئا اذا احلت على مرئ فاتبعه ولا ولا تبعه ولا تبع بيعتين في بيعة قال حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح ومعناه انه اذا اوحل احذكم على امرئ فليحتوي قال بعض اهل العلم اذا اوحل الرجل على منه فاحتاله فقد برئ المحيل وليس له ان يرجع عن المحيل وهو قول الشافعي - [00:51:07](#)

اسحاق وقال بعض اهل العلم احتجوا بقول عثمان وغيره حين قالوا ليس على مال مسلم توى. قال اسحاق معنى هذا ليس على مال مسلم وهو يرى انه ملي فاذا هو معدم فليس على مال مسلم تواء. قوله عن ابي الزناد تقدم ان هذه - [00:51:31](#)

الكنية لراو واحد عندهم وهو ابو زناد عبد الله ابن ذكوان المدني وهي كنية اريد بها التلقيب فانه يكنى ابا عبد الرحمن ايضا. قوله عن الاعرج تقدم ان هذا اللقب عندهم لراو واحد وهو عبدالرحمن ابن هرمز - [00:51:51](#)

بدني قوله حدثنا هشيم تقدم انه ليس في روايتهم من اسمه هشيم سوى راو واحد هو هشيم ابن بشير الواسطي. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في المناظرة واللاماسة. قوله باب ما جاء في المناظرة - [00:52:11](#)

واليابسة هما بيعان معروفان عند العرب واصل المناظرة مفاعلة من النبذ وهو اللقاء والطرح واصل المناظرة مفاعلة من النبذ وهو اللقاء والطرح واللاماسة مفاعلة من اللمس واللاماسة مفاعلة من اللمس - [00:52:31](#)

وهو مباشرة الشيء باليد وهو مباشرة الشيء باليد احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم واللاماسة - [00:53:01](#)

وفي الباب عن ابي سعيد وابن عمر قال حديث ابي هريرة ومعنى هذا الحديث ان يقول اذا نبذت اليك بالشيء فقد وجب البيع بيني وبينك واللاماسة ان يقول اذ لمست الشيء فقد وجه البيع وان - [00:53:19](#)

لا يرى منه شيئا مثل ما يكون في الجرار وغير ذلك وانما كان هذا من بيع الجانيات فلنهي عن ذلك. باب ما جاء في السلف بالطعام والتمر. قال ابن ابي نجيح عن عبد الله ابن كثير عن ابن من هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قد قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسرفون في التمر فقال من اسفل فليسر في كيد معلوم وزن معلوم لاجئ معلوم. وفي - [00:53:29](#)

عن ابن ابي اوفى عبد الرحمن ابن ابزة قال حديث ابن عباس صلى الله عليه وسلم في الطعام والثياب وغير ذلك مما يعرف حدهم وصفته واختلف بالسلم في الحيوان - [00:53:49](#)

بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من سلم بالحيوان جائزا. السلام في الحيوان جائزا وهو قول الشافعي

واحمد واسحاق من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من - [00:53:59](#)

في الحيوان وقالوا سفيان الثوري واهل الكوفة. اب منهار اسمه عبدالرحمن بن مطعم باب ما جاء في ارض المشترك يريد بعضهم بيع نصيبه قال عن قدامة عن سلومان هذا راوي ما يوجد في الكتب الستة هذي عن سليمان هذا خطأ. عن سليمان الي يشكو - [00:54:09](#)
عن سليمان الي يشكر تصحفت عندكم عن سلويمان احسن الله اليكم مثل احدهم يعني يوثق له بحثا ففيه وقال ابن معين ثقة وقال مرة صدوق فهو قرأها وقال مرة - [00:54:37](#)

فترجم لابن معين في رسالته الاكاديمية وبقي مدة يبحث عن من هذا؟ مرة حتى يترجم له ثم سأل بعض الناس ودلوه على معنى هذه الكلمة. نعم احسن الله اليكم قال عن جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان له شريك في حياته فلا يبيع نصيبه من ذلك حتى يرضى على شريكه. هذا حديث اسناده - [00:54:57](#)

يقال انه مات في حاحه ابن عبد الله قال محمد لا يعرف الواحد منهم سماع عن سليمان يشكر الا ان يكون عمرو دينا ولعله سمع منه في حالة جابر ابن عبدالله - [00:55:20](#)

قال وانما الحسن البصري فاخذها او قال فرواها وذهبوا بها الى قتلة فرواها واتوني بها فلم اردھا. حدثنا بذلك ابو بكر عن علي بن المدني باب ما جاء في المخابرة والمعاومة. قوله باب ما جاء في المخابرة والمعاومة المخابرة - [00:55:30](#)
هي المزارعة فحضر الارض شققها فحضر الارض شققها والمعاومة هي بيع السنين بان يقول بعثك الثمرة لعامين او ثلاثة سميت بالمعاومة اخذا من كلمة العام سميت بالمعاومة اخذا من كلمة العام يعني السنة - [00:55:55](#)

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حديثنا محمد المشاني قال حدثنا ايوب عن الزبير عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم والمزابلة والمخابرات والمخابرات - [00:56:28](#)

والمعاونة ورخص بالعرايا هذا حديث حسن صحيح باب في التسعير قال حدثنا محمد البشاني قال احدنا حجاج من هار قال حدثنا احمد ابن سلمة عن قتلة وثابت وحמיד عن انس رضي الله عنه انه قال غلى السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا يا رسول الله سعد لنا فقال انه - [00:56:39](#)

الله والمزعر القابض الباسط الرازق. واني لارجو ان القى ربي وليس احد منكم ويطلبني من المظلمة في دم ولا مال. هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في كراهية الغش في البيوع؟ قال حدثنا عن ابن قال ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صورة من طعام فادخل يده - [00:56:54](#)

فقال يا صاحب الطعام ما هذا؟ قال اصاب السقاء يا رسول الله قال ثم قال من غش فليس منا وفي الحمراء وابن عباس رضي الله عنه قال حديث ابي هريرة الغش وقال الغش حرام - [00:57:12](#)

بعض ما جاء في استقرار البعير او الشيء من الحيوان. قال ابي هريرة رضي الله عنه انه قد استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاه سنا خيرا من سنه وقال خياركم احاسنكم قضاء. وفي عن ابي رافع قال حديث ابي هريرة وقد روى شعبة سفيان عن سلمة والعمل على اذى عند بعض اهل العلم - [00:57:29](#)

واحمد واسحاق وكره بعضهم ذلك. قوله عن سلمة بن كهين تقدم ان هذا الاسم السين واللام وجاء سلمة بكسر لاه في ثلاثة مواضع. اولها سلمة الجرم رضي الله عنه. والد عمرو له ولابنه رواية - [00:57:49](#)

عبدالله بن سلمة المراد تابعي تقدم له حديث عن علي رضي الله عنه. وثالثها بنو سلمة قبيلة من الانصار لهم ذكر في احاديث. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد ابن ثنى قال عددنا وهو المجادلين قال عددنا سبعة عن ابي هريرة رجلا تقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغلظ له - [00:58:14](#)

فهم به اصحابه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فان صاحب الحق ما قال وما قال الشر له باعرا فعقبه اياه فطلبوه فلم يجدوا الا سن افضل من سنه فقال اشتروه فاعطوه اياه - [00:58:39](#)

اياكم فان خيركم اياكم فان خيركم احسنكم قضاء. قال حدثنا محمد البشير قال حدثنا محمد الجعفري قال هذا حديث حسن صحيح

قال حديث عبد الحميد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد استسب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا فجاءته ابل من الصدقة قال ابو رافع - [00:58:49](#)

فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقضي الرجل بكرا فقلت لا اجري في الابل الا جملا خيارا وواعيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطنا فان خير الناس احسن من قضاء هذا حديث حسن - [00:59:09](#)

صحيح قال رحمه الله تعالى باب قال عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب سمح البيع سمح الشراء سمح القضاء. هذا حديث وقد روى بعضهم هذا حديث عن يونس عن سعيد المقبورى عن ابي هريرة - [00:59:19](#)
قال حدثني عباس ابن محمد الدوني وقال حدثنا عبد الله بن عطاء قال حدثني اسرائيل عن زيد بن عطاء السابعة محمد بن كدر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غفر الله من رجل كان قبلكم كان سهلا اذا - [00:59:34](#)
بعد سنة عشرة سنة اذا اقتضى هذا حديث غريب حسن وصحيح من هذا الوجه. قال ان الله يحب سمح البيع. ايش معنى السماح فسر الحديث الثاني السهل واحسب ابا عيسى الترمذي رحمه الله من اهل السماحة فاذا تأملت كلامه في ترجيح الاقوال تجده - [00:59:44](#)

لطيف العبارة في الترجيح بين المذاهب المختلفة. فهو يذكر المسائل التي اختلف فيها اهل العلم ثم يقول والاول اصح او يقول وهذا اصح فلا يشدد العبارة في نصرة قوله وادركت احد من افدت منه قال لي فائدة - [01:00:02](#)
يقول انني اقرأ الكتاب من اهل العصر الاحياء فاعرف شخصية صاحبه قبل ان القاه فالانسان يستدل على عقول الناس بكلامهم قال بعض من مضى من صنف فقد عرض عقله على الناس - [01:00:21](#)

واصحاب النباهة يستدلون على عقول اولئك بهذه المصنفات. فاذا بصرت طريقة ابي عيسى الترمذي في الترجيح وسياق الاقوال وجدته بعيدا عن ضيق النفس قريبا من كل امر سهل وهذه من حسان خصال - [01:00:41](#)
اهل العلم والفضل. واذا اعتبرت هذا في اصحاب الكتب الستة وجدتهم من هذا الجنس الا حدة يسيرة في البخاري. ذكروها في حاله رحمه الله تعالى. وانما يدرك المرء الامامة في الدين - [01:01:05](#)

بالاخلاق الكاملة اقتداء بسيد المرسلين صلى الله عليه وسلم. وطالب العلم يحتمل كل امر ليجعل في نفسه الحقائق الايمانية والاخلاق الاسلامية والفضائل الشرعية. فقراءته لكتاب ما ليس ليست سردا لمفرداته فقط - [01:01:24](#)
بل هو يستبصر بكل ما حواه هذا الكتاب بالمنطوق والمفهوم لينتفع بما فيه فانه من ادمن النظر في هذه الاصول بعد اتقان المتون اغلته عن كل وكملت نفسه ولذلك فان الجامدين الذين يقولون ان تصانيف اهل العلم - [01:01:45](#)

لا تحتوي على بيان قيمى ومثل الاسلام جاء من جهلهم هم بتصانيف اهل العلم والفضل سواء في ابواب الحديث او التفسير او الفقه او السلوك او غير ذلك من ابواب العلم فان الكمل من العلماء للعاملين تجد في كتبهم قديما وحديثا ما يبين - [01:02:08](#)
ومثلي الاسلام. وقصور الناس عن فهم ذلك غلط منهم. لا من اولئك المصنفين. فانت اذا قرأت كتب من سبق في اي باب من الابواب وكلما كان الزمن اقدم كان انتفاعك بذلك اكثر في كل باب من ابواب - [01:02:32](#)

العلم واذا كان هذا صورة في نفسك سلوكا واخلاقا واعتقادا فادركت فادركت الكمال بهؤلاء الرجال. فينبغي ان يجتهد طالب العلم دائما في نفاذ البصيرة عند تلقيه العلم كالحالة التي ذكرنا من السماحة والسهولة والبسر التي تراها في تضعيف هذا الكتاب فانها - [01:02:52](#)

ينبغي ان تكون خلقا في نفسك استفدته من تصرف حافظ من الحفاظ وعالم من العلماء هو ابو عيسى الترمذي وقراءة هذه التصانيف فيها انواع من البركات. لو لم يكن حظ العبد منها الا ان - [01:03:18](#)
انه يمر في المجلس الواحد مئات من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لكفاه فضلا وشرفا فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي صلاة واحدة صلى الله بها عليه عشرا - [01:03:38](#)
فاذا انت صليت في هذا المجلس على النبي صلى الله عليه وسلم مرة صلى عليك الله سبحانه وتعالى عشر مرات فكيف اذا كانت

صلاتك بالعشرات؟ فان صلاة الله عليك اضعاف ذلك من المرات - [01:03:58](#)

هنيئاً لمن استفتح يومه اذا خلصت نيته بان يصلي الله سبحانه وتعالى عليه مرات ومرات واذا كان احدنا يفرح اذا استقبل يومه بربح في تجارة بشيء من حطام الدنيا فكيف يكون الفرح بفضل - [01:04:18](#)

لله سبحانه وتعالى ولكن اكثر الناس لا يعقلون. والعاقلون هم الذين يعرفون منافع هذه المجالس وما ترجع الى العبد من الخير العاجل والاجل. ويرون ان ما فيها من الخير اعظم من كل خير في الدنيا. قيل لقي ابا هريرة لقي - [01:04:38](#)

يا ابو هريرة قوما من التجار في السوق فقال لهم ما لكم؟ لا تقتسمون مع الناس ميراث النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا اين هو يا ابا هريرة؟ قال هو يقسم في مسجده - [01:04:58](#)

فخرجوا مسرعين الى المسجد ثم بصروا به فلم يجدوا شيئاً ثم رجعوا الى ابي هريرة وقالوا رحمك الله ما وجدنا ففي المسجد شيئاً يقسم من الميراث لنشتريه. فقال الم تروا قوما حلقا حلقا يتعلمون العلم ويقرأون القرآن - [01:05:13](#)

قالوا بلى قال فذلك ميراث محمد صلى الله عليه وسلم. نسأل الله سبحانه وتعالى ان ينفعنا بميراث محمد صلى الله عليه وسلم. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب النهي عن البيع في المسجد. قال حدثنا علي قال حدثنا عبد العزيز بن محمد قال اخبرني

يزيد ابن قصي عن محمد ابن عبد الرحمن ثوبان عن النبي - [01:05:33](#)

ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتُموني في المنزل يقولوا لا يربح الله جارتك واذا رأيتُم رضي الله عليه قال حديث ابي هريرة - [01:05:54](#)

العلمي انهم كانوا البيع والشراء في المنزل وقوله احمد ابو اسحاق قد رخص بعض اهل العلم في البيع والشراء في المسجد. قوله

حدثنا عارم تقدم ان هذا الاسم لا يجيء الا لقبا - [01:06:04](#)

لواحد من روايتهم وهو محمد بن الفضل فدوسي. شيخ للبخاري. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم ابواب الاحكام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب مجاعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القاضي قال حدثنا محمد بن

عبد الاعلى قال - [01:06:14](#)

عثمان رضي الله عنه قال لابن عمر اذهب فاقض بين الناس او قال قال اوتعافني يا امير المؤمنين؟ قال فتكره من ذلك وقد كان ابوك يقضي؟ قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه - [01:06:34](#)

وسلم يقول من كان قاضيا فما ارجو بعد ذلك في الحديث قصة؟ وفي عن ابي هريرة قال حديث ابن عمر حديث غريب وليس باسناد عندي منتصر وعبد الملك الذي روى عنه المعتمر وهذا هو عبد الملك بن ابي جميلة قال حدثنا محمد اسماعيل رواه البخاري وقال

حدثني الحسن ابن بشير قال عن سعد ابن عبيدة عن ابن - [01:06:44](#)

عن ابن هريرة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال القضاة ثلاث قاضيان في النار رجل قضى بغير الحق فعلم ذاك فذاك في النار قاضي لا يعلم فاهلك حقوق الناس فهو - [01:07:04](#)

والقاضي انقضى بالحق بذلك في الجنة. قوله حدثنا شريك تقدم ان هذا الاسم بفتح الشين ولم يأت مصغرا شريك. قوله عن الاعمش تقدم ان هذا اللقب عندهم براء واحد هو سليمان ابن مهران الاعمش. قوله هنا حدثنا محمد ابن اسماعيل وهو البخاري. هل -

[01:07:14](#)

معنا هذا انه نص على البخاري هذا اول موضع يذكره فيه مع انه روى عنه في مواضع متقدمة لكن كان يقول حدثنا محمد بن اسماعيل لم يصرح بنسبته الا في هذا الموضع وهو اهون من طريقة ابي عبد الرحمن النسائي فان ابا عبد الرحمن النسائي روى عن -

[01:07:34](#)

لكن لم يصرح به الا في السنن الكبرى. واما السنن الصغرى فانه لم يذكر نسبته البخاري. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا النادون قال حدثنا عن اسرائيل العبد الاعلى عن بلال بن ابي موسى عن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم سأل قضاء بكاء نفسه ومن جبر عليه - [01:07:57](#)

ينزل عليه ملك فيسده قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن قال انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ابتغى القضاء وسأل فيه شفع اوقى الى نفسه ونكر عليه انزل الله عليه ملكا يسده. وهذا حديث اسرائيل عن عبده الاعلى. قال حدثنا

الفضيل بن سليمان عن عمرو بن ابي عمرو عن سعيد - [01:08:16](#)

ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتضى قال جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين. هذا حديث من هذا الوجه وقد رياضة من غير هذا الوجه عن ابي هريرة - [01:08:39](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في القاضي يصيب ويخطئ قال اخبرنا مع عمر عن سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن - [01:08:49](#)

عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم اجتنب اصابه اجرا اذا حكم ما اغتاب له اجر واحد في الواقع عن عمرو بن العاص - [01:08:59](#)

حديث سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد الا من حي عبد الرزاق عن معمر عن سفيان الثوري. قوله حدثنا عبد الرزاق تقدم ان الترمذي لم يخرج لراو وعبد الرزاق سوى عبد الرزاق بن همام الصنعاني صاحب المصنف قوله اخبرنا معمر تقدم ان هذا الاسم عندهم بفتح ميميه - [01:09:09](#)

وجاء معمر في ثلاثة رواة اولهم معمر بن سليمان النخعي وثانيهم معمر بن محمد وتاريخ معمر ابن يعمر. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب قال حدثنا الناس - [01:09:31](#)

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال كيف تقضي؟ قال اقرأ ما في كتاب الله قال فان لم يكن في كتاب الله قال فبسنة رسول الله قال ان لم يكن في سنة رسول الله. قال الحمد لله - [01:09:51](#)

الذي وفق رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال اناس من اهل حمص صيام معاذ جاء عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكره بنحوه. قال هذا حديث من هذا الوجه ليس محمد بن عبيد الله - [01:10:01](#)

اعله به الترمذي قال ليس اسناده عندي بمتصل طيب لماذا لم يعله بجهالة الرجال من اصحاب معاذ او لانس من اهل حمص هم مجهولون ام معروفون مجهولون رجال واناس يسمى عند المحدثين مبهما والمبهم لا تعرف - [01:10:21](#)

حاله وترك الاعلان بهذا لانهم جمع ينجر ضعفهم بتقوية حديث بعضهم بعضا. لانهم جمع انجر ضعفهم بتقوية بعضهم بعضا. افاده العراقي في موضع والصحاوي في موضع اخر في الكلام على احاديث جاء فيها ذكر - [01:10:48](#)

عن رجال فمتى وقع ذكر الجمع فانه لا يعل بجهالتهم. لان اجتماعهم يقوي حديثهم اه احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في الامام العادل. قال حدثنا عن ابن المدرك وقد وقع هذا في البخاري في حديث واحد - [01:11:13](#)

هذا في البخاري في الصحيح وقع في حديث واحد ابحثوا عنه تستفيدوا نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الامام العادل قال رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب الناس الى الله - [01:11:31](#)

يوم القيامة يؤذن منه مجلسا امام ظن الناس الى الله وابعدهم منه مجلسا امام جائر. حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه. قال القدوس ابن محمد قال قال حدثنا عبد القدوس ابن محمد ابو بكر قال حدثنا عن ابن عاصم قال حدثنا عمر بن الخطاب وعن ابي

اسحاق الشيباني عن ابن ابي اوفى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:11:49](#)

وسلم الله عز وجل مع القاضي ما لم يجر. فاذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان قال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث عمران القطان باب ما جاء في القاضي لا يقضي بين الخصومين حتى يسمع كلامهما. قال حدثنا حسين بن علي رضي الله عنه انه قال قال لي

رسول - [01:12:09](#)

قال صلى الله عليه وسلم اذا تقاضى اليك رجلا فلا تخطئ قال علي وما زلت قال ابو عيسى هذا حديث حسن. باب ما جاء في امام الرعية قال احمد ابن منيع قال حدثني اسماعيل ابن ابراهيم قال حدثني علي ابن الحكم قال حدثني ابو الحسن قال قال عمرو ابن

مرة لمعاوية اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [01:12:27](#)

قبا به دون ذو الحجة لاغلاق الله ابواب السماء دون خلته وحجزه ومسكنته وجعل معاوية رجلا على حوائج الناس. قال حديث عمرو بن غريب عمرو بن مرة الجهني يكنى ابا مريم قال يزيد ابن ابي مريم عن القاسم ابن مخيمرة عن ابي مريم صاحب النبي صلى الله عليه وسلم - [01:12:47](#)

النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث. فذكر نحو هذا الحديث من معناه. هو عمرو ابن مرة الجهني. باب ما جاء لا يقضي القاضي وهو غضبان قال احدنا قال احدنا معاوية - [01:13:07](#)

قال هذا حديث صحيح ابو بكر اسمه نفيح ما جاء في هدايا الامراء قال احدنا قال وقال اتدري ما بعثت اليك؟ قالت لا تصيبن شيئا من غير ما غل يوم القيامة. لهذا دعوتك فامضي بعملك - [01:13:27](#)

المستوى ابن شداد وابي حميد هو ابن عمر رضي الله عنه قال من حديث ابي اسامة عن داود الاودي. باب ما جاء في الفراش والمكتشف الحكم. قال احد ابن القيم قال - [01:13:51](#)

عن عمر ابن ابي سلمة عن ابي عن ابي هريرة انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه قال حديث ابي هريرة حديث عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمرو. عن النبي صلى الله عليه وسلم احسن شيء في هذا الباب واضح. قال - [01:14:01](#)

لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم حسن صحيح. قوله حدثني انا ابو عوانة تقدم ان هذه الكنية عندهم لراو واحد هو ابو عوانة الوضاح ابن عبد الله الي يشكر وهذا - [01:14:21](#)

عمر ابن ابي سلمة ام ابن ابي سلمة سلمة لان ذاك ما هو هو عمرو ابن سليمة نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في قبول الهدية واجابة الدعوة قال حدثنا محمد بن عبدالله بن زيان قال حدثني المفضل قال اخبرنا سعيد - [01:14:41](#)

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حسن صحيح. باب ما وبالتشديد على من يقضى له من شيء ليس له ان يأخذه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم - [01:15:01](#)

وانما انا بشر وعلم بعضكم ان يكون بحجة من بعض. فان قضيت لاحد منكم شيء من حق اخيه فلا يأخذ منه شيئا. وبالواقع عن ابي هريرة عائشة قال حديث حسن - [01:15:21](#)

قوله حدثنا هارون ابن اسحاق الهمداني ما قاعدة الهمداني يا اخي يأتي بسكون ايش الميم وايش هيضة مع سكون الميم؟ هاي ابراهيم وايش والادل المهمة البيت تحفظانه الذي ذكرناه اه - [01:15:31](#)

احسنت. وما اتى في ستة همدان مسكنا ومهملا للثاني وما اتى في ستة همدان مسكنا ومهملا للثاني والمراد الثاني الهمداني وهو نسبة تنهي الى مدينة. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى المدعي واليمين على المدعى عليه. قال جاء رجل من حضرموت - [01:15:59](#)

خرج من كندة الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله ان هذا اقرب من عرضه في يدي ليس لها ليس له فيها حق وقال النبي صلى الله عليه وسلم الحضرمية لك بينة. قال لا قال - [01:16:31](#)

كامل قال يا رسول الله ان الرجل فاجر لا يبالي على ما احلف عليه وليس اثاره من شيء قال ليس لك منه الا ذلك قال من ترك رجل ان يحلف له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ادبر. يعني حلف على ما لك ليأكله ظلما - [01:16:41](#)

فان الله وهو عنه معرض. حديث حسن صحيح. قوله عن سماك ابن حرب ما قاعدة سماك اه خارج الستة احسنت سماك بكسر سينه وفتح ميمه وليس في الستة سماك بل هو خارج الستة. ففي الرواة من - [01:16:51](#)

لما سماكا او ينسب سماكا لكن سماك هو الواقع في الكتب الستة. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى مسلم وغيره عن محمد عن محمد ابن عبيد عن ابيه عن جده - [01:17:19](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطوته البينة على المداعب واليمين على المدعى عليه هذا حديث في ساري ما قال محمد ابن عبدالله او ابن عبيد الله العرزمي يضاعف في الحديث من قبل حفظه ضعفه مبارك وغيره - [01:17:34](#)

قال حديثنا محمد بن سالم العسكري البغدادي قال حدثنا محمد بن يوسف وقد حدث نافع بن عمر الجماعي وعن عبد الله بن أبي هريرة عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن يمين عام الدعاء عليه - [01:17:44](#) هذا حديث أنس بن عمرو هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم من الداعي واليمين على المدعى عليه باو ما جاء في اليمين مع الشاهد؟ قال - [01:17:54](#)

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال وجنة بسعد النبي صلى الله عليه وسلم وابن عباس وسراق. حديث أبي هريرة النبي صلى الله عليه وسلم قوله وأخبرني ابن - [01:18:04](#) سعد ابن عبادة تقدم أن عبادة عندهم بضم العين ولم يخرج عنها إلا فرار واحد هو محمد ابن ابن عبادة الواسط وهو فراغ واحد هو محمد بن عبادة الواسطي شيخ للبخاري. نعم. أحسن الله اليكم قال حدثنا محمد بشري ومحمد ابن - [01:18:24](#) عن جبل رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد. قال أخونا اسماعيل قال النبي صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم بعض أهل العلم من أهل الكوفة وغيرهم أن يقتضى باليمين مع شاهد واحد. باب ما جاء في العبد يكون بين الرجلين فيعتق أحدهما نصيبا. قال - [01:18:53](#)

عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال نصيبنا وقال شقيصا وقال شرك له في عبده وكان له من المال ما يبعث ثمنه بقيمة العبد فهو عتيق إلا فقد اعتق منه ما عتق. قال أيوب ربما قال - [01:19:33](#) تنافع من الأحاديث يعني بقراء عتق منهما عتق. حديث ابن عمر حديث عيسى صلى الله عليه وسلم بذلك. قال حدثنا بذلك الحسن ابن علي الخلال. قال أخبرنا صلى الله عليه وسلم أنه قال من ماله. قال هذا حديث حسن صحيح - [01:19:43](#) قال سعيد قال هذا حديث صحيح هكذا رواه المذكور أيها الكتب فيقول إسحاق قد قال بعض العلم إذا كان عبده بين رجل بعدك أحدهما صفة كالألها صاحبه واعتق العبد ماله ولم يكن له من عتق من عبده ما عتق ولا يستسعى. وقالوا ما روي عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ماذا يقول - [01:20:00](#)

أهل المدينة يقول مالك الأنسي الشافعي وأحمد. قوله عن بشير بن هيك تقدم أن هذا الاسم بفتح باؤه على زنة عظيم إلا في راويين هما الأخوان المعلمين تراكم معنا في الدرس - [01:20:40](#) نعم أحسنت الأصل فيه فتح باؤه إلا في راويين أحدهما بشير بن كعب العدوي والآخر بشير بن يسار الأنصاري مم. أحسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في العمرة قال رحمه الله باب ما جاء في العمرة - [01:20:56](#) العمرة هي أعمار الرجل داره أحدا مدة حياته أعمار الرجل داره أحدا مدة حياته بان يقول أسكن في هذه الدار مدة حياتك. نعم أحسن الله اليكم قال أحدنا محمد بن متنا قال عن سعيد عن حسن عن سمرة رضي الله عنه نبي الله صلى الله عليه وسلم قال عمرة جائزة لأهلها وميراث لأهلها قال - [01:21:18](#)

بني معاوية قال حديث الأنصاري رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما رجل أعمار عمره له وليعاقبه فانها للذي يعطاها إلا ترجعوا الذي أعطى لانه أعطى أعطاء وقعت فيه المواريث. قال هذا حديث صحيح مالك وروى بعضهم عن الزرية عند بعض أهل العلم قالوا - [01:21:47](#) إذا قال أن لك عهدك ولعقبك فانها لمن أعمار لا ترجع لأوله إذا وإذا لم يقل لعقبك فإذا رجعت في الأول إذا مات المعمر. صلى الله عليه وسلم قال عمرة جائزة لأهلها والعمل على ذلك بعض أهل العلم أنهم قالوا إذا مات المعمر فهو يورثه ولم تجعل لعقبه وهو قوله سفيان ثوري وأحمد وإسحاق. قوله حدثنا معا تقدم أنه - [01:22:08](#)

عند الترمذي راو اسمه معا سوى معن ابن عيسى الأشجعي مولاهم القزاز. نعم. أحسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء الركبة قوله باب ما جاء في الركبة الركبة هي تعليق الرجل - [01:22:28](#) تعليق الرجل سكن داره تعليق الرجل سكنى من داره أحدا على موته سميت رقبة لانه يرقب موته سميت لانه يرقب موته. أي ينتظره نعم. أحسن الله اليكم قال أحدنا عن داود عن رضي الله عنهم أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهله هذا

حديث حسن وقد روى بعض عن زبير - 01:22:45

يدرس الاعجاب موقوفا ولم يرفعه. والعمل على ذلك عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من اهل الكفر وغيرهم بين العمرة وجزوا العمرة ولم يجيزوا وتفسير الرقبان يقول هذا الشيء لك ما عشت وان مت قبلي فهي رجعت واسحاق لمن اعطياها ولا ترجع الاول. باب ما ذكر عن رسول الله صلى - 01:23:20

الله عليه وسلم يصلح بين الناس. قال المزني وعن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح حرم حلالا او هذا حديث حسن صحيح. باب ما جاء في الرجل يضع على حائط جاره خشبا - 01:23:40

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأذن احدكم جاره ان يغرز خشبة ميزانه فلا يمنعه مع حديث ابي هريرة رضي الله عنه تضع رؤوسهم فقال ما لي اراكم معرضين؟ والله لارمين بها بين اكتافكم. قال علي ابي هريرة عند بعض اهل العلم يقول الشافعي روي عن بعض اهل العلم منهم - 01:23:57

قالوا له ان يمنع جاره ان يضع خشبه في جداره والقول الاول واضح. باب ما جاءنا اليمين على ما يصدقه صاحبه. قال عن عبدالله بن ابي هريرة عن النبي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه صاحبه هذا حديث عن سفر عبد الله هو اخو - 01:24:17

سهيل ابن ابي صالح والعمل على ذلك عند بعض اهل العلم به يقول احمد واسحاق الرؤية عن ابراهيم النخعي انه قال اذا كان المسيح ظالما مظلوما فالنية نية الذي استحلف. باب ما جاء في الطريق - 01:24:37

اختلف فيه كم يجعل؟ قال احدنا قال احدنا المثنى بن سعيير الضبعي عن قتلة عن بشيعة من ناهيك عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا الطريق سبعة اذرع - 01:24:47

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما معنى ابن عباس قال حديث بشير ابن كعب عن ابي هريرة قال حديث حسن صحيح روى بعضهم هذا عن قتلة عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة وهو غير محفوظ. نعم هذا بشير بن كعب المستثنى - 01:24:57

بن كعب العدوي وسيأتي بشير من يسار حديثنا ايضا. نعم. احسن الله اليكم قال بعض ما جاء في تخييل الغلام بين ابويه اذا افترقا. قال احد الناس المعينين قال عن زلم ابن سعد عن هلال ابن ابي عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال غلام بين ابيه وامه وابنه وجده عبد الحميد ابن جعفر قال حديث ابي هريرة اسمه سليم - 01:25:17

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا خير الغلام وقول احمد اسحاق وقال ما كان الولد صغيرا فالام احق واذا بالغرولة بسبع سنين خيرا بين ابويه باب ما جاء ان الوالد يأخذ من ما من باب ما جاء ان الوالد يأخذ من مال ولده - 01:25:37

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اطيب ما اكلت من كسبكم ان اولادكم من كسبكم هذا حديث عسى وقد روى بعضهم هذا عن عمارة ابن عبيد عن امه عن عائشة واكثرهم قالوا عن عمتي عن عائشة والعمل على ذلك عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي - 01:25:57

وصلى الله عليه وسلم غريب انه قال ان يد الوالد مبسوطة في مال ولده يأخذ ما شاء وقال بعضهم لا يأخذ من ماله الا عند الحاجة اليه. قوله عن عمارة ابن عمير تقدم ان عمارة بضم عينه الا في اسم ابي ابن عمارة رضي الله عنه فبكسر العين - 01:26:17

ذكر ضمها ايضا. قوله عمير تقدم ان هذا الاسم اذا تجرد من تاء التأنيث فانه بالضم فاذا اقترن بها فهو من فتح العين فيقال عمير وعميرة وجبير وجبيرة احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في من يفسره شيء ما يحكم له من ماء كاسر. قال عنه داود الحفري وعن سفيان عن حميدنا عن انس رضي الله عنه - 01:26:34

انه قال اهدت بعض ازواج النبيين صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم ضربة عائشة وقصت بيدها فالقت ما فيها برق فقال النبي صلى الله عليه وسلم طعام بطعام وانام باناء هذا - 01:26:59

حديث حسن صحيح. انظروا هذا من الاحاديث التي تتعلم فيها انت السماح والسهولة. هذا ضربت عائشة القصعة وكسرتها وهي قصعة الزوجة الاخرى ان لزوج اخرى للنبي صلى الله عليه وسلم. ماذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم - 01:27:09

قال طعام بطعام واناء في اناء لان هذا مما يعرف من خلق خلق المرأة وما كان من خلق المرأة لا يستكثر عليها. ومن غلط الناس

جعلهم الحياة الزوجية وفق الانماط الغربية - 01:27:25

فتجدهم يستبعدون حدوث مشاكل في البيوت ولا سيما اذا كن زوجات متعددة. ويغفلن عما كان في بيت نبوة مما يقع في ذلك من امثال هذا الحديث. وكيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يعامل النساء في - 01:27:42

واعتبر هذا في بنائه صلى الله عليه وسلم حجرات لازواجه اي بيوتا لهن ولم يجمعهن صلى الله عليه وسلم في بيته وطالب العلم يتلقى دينه كله عن هدي النبي صلى الله عليه وسلم. وينتفع من كل ما ينقل - 01:28:02

الاستنباط والنظر لا الامراض دون الدكار فان الذي يقرأ الاحوال النبوية في حاله صلى الله عليه وسلم مع اهله ينتفع دفاعا كثيرا في كيفية سياسة اهله سواء كان له زوج واحدة ام زوجتان ام اكثر من ذلك؟ وكلما - 01:28:22

كان العبد اكثر دراية بهديه صلى الله عليه وسلم وحرصا على الاقتداء به جعل الله عز وجل له من بركة الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم بركة يجدها في اهله وكلما بعد عن ذلك بابتسام طرائق غربية او شرقية رأى في اهله ما يكره ومن نبأ - 01:28:42

عما خلق الله عز وجل عليه الخلق من الرجال والنساء فقد تكلف جبلا. والعامل يدرك حقائق الناس من النساء والكبار والصغار والطلاب والشيوخ والامراء والسوقة. فيحسن معاملتهم وفق ما جبلوا عليه - 01:29:02

فان من عرف نفسه وعرف الناس ارتاح. ومن جهد نفسه وجهل الناس عنا نفسه وعنا الناس. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى عن حميد عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سعر قطعة فضاعت فضمنها لهم. وهذا حديث غير محفوظ -

01:29:22

ورد عندي سئل الحديث الذي رواه الثوري واحاديث الثورية اسمه ابي داود عمر بن سعد باب ما جاء في حد بلوغ الرجل والمرأة قال حدثنا محمد بن زين الواسطي وقال حديث اسحاق يوسف الازرق وعن سفيان بن عبيد الله بن عمر النافع بن عمر رضي الله عنه

انه قال عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيشه - 01:29:43

عشرة فلم يقل اني اعرضت علي من قابل في جيشي ولمن خمسة عشرة وقبلني. عمر عمر ابن عبد العزيز عمر ابن عبد العزيز فقال هذا حد ما بين الصغير والكبير ثم - 01:29:58

وان يفرض مما بلغ الخمسة عشرة. انظر عمر ماذا استنبط منه قال هذا حد ما بين الصغير والكبير ولذلك هذا فرق ما بين علوم السلف وعلوم الخلف. السلف كانوا يحسنون الاستنباط من خطاب الشرع. والمتأخرون لا يحسنون الاستنباط - 01:30:08

في خطاب الشرع فتكون الامور بينة في خطاب الشرع ويتكلفون معان او يخالفون مبان جاءت في خطاب الشرع. نعم احسن الله اليكم قال حدثنا ابي عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم عمر بن عبد العزيز كتب ان هذا حد ما بين الصغير والكبير -

01:30:25

عمر بن عبد العزيز وقال هذا حد ما بين الذرية المقاتلة. هذا حديث انس بن عمرو اهل العلم يقول سفيان الثوري وابن مبارك والشافعي واحمد واسحاق يرون الغلام الى صفر خمسة عشر سنة تنفع - 01:30:45

حكمه حكم الرجال حكمه حكم الرجال وقال احمد اسحاق البلوغ ثلاث منازل بلوغ خمس عشرة والاختلاف فان لم يعرف سنه ولا احتلامه فالانبات يعني العانة. باب جاء في من تزوج امرأة ابيه قال احد المسعيين اشد وقال رضي الله عنه لواء فقلت اين تريد؟ قال

فقال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:30:55

او ان يسمي رجل زوج امرأة به ان اتيه برأسه. قال روي هذا الحديث عن دين عن زيد ابن البراء عن ابيهم روي عن اشعث عن ابيه عن يزيد ابن البراء عن خاله عن النبي صلى الله عليه وسلم. باب ما جاء في الرجل ان يكون احدهما اسفل من الاخر في الماء. قال -

01:31:15

قال عندنا نهيتة عن هشام ابن عروة انه حدثه ان عبد الله ابن الزبير حدثه انه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحارة التي يسكن بها النخل. فقال - 01:31:35

اغتصبوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير ثم اغسل الماء الى جاره.

فغضب الانصاري وقال يا رسول الله ان كان ابن عمك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:31:45](#)

حتى يرجع الى الجدر. فقال الزبير والله اني لاحسب نزلة هذه الآية في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك بما شجر بينهم
حرجا مما قضيت. قال نحو الحديث الاول - [01:31:55](#)

باب ما جاء في من يعتقد مالكة عند موته يورث له من غيرهم. قال تعالى ولو من غيرهم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم دعاهم فجزاهم ثم قال فاعتقت اثنين ورقة اربعة عن ابي هريرة. قال حديث عمران بن حصين من غير هذا من غير - [01:32:15](#)
وجه عن عمران محسن والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الشافعي واحمد ابي اسحاق في هذا من بين غيره. واما بعض اهل العلم من اهل الكفر وغيرهم فلم يروا القرعة وقالوا يعتقد من - [01:32:35](#)
عبد ثلثه يستسعى في ثلثي قيمته. وابو المهلب اسمه عبدالرحمن بن عمرو الجرمي وغيره وابو قلابة الجرمي اسمه عبد الله بن زيد.
باب ما جاء في من ملك ذا رحم محرم - [01:32:45](#)

قال رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ملك الى رحم من محرم فهو حر قال هذا حديث عن الحسن عن عمر رضي
الله عنه شيئا من هذا؟ قال وحدثنا غيره - [01:32:55](#)

ومحمد بن بكر المرسل عن حمد بن سلمان قتلة وعاصم الاحول وعن الحسن عن سمرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من خذ رحم المحرم فهو حر من احد ذكرها في هذا الحديث عاصم - [01:33:14](#)
احمد عن احمد ابن سلمة غير غير محمد ابن بكر والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم والقدرون علي ابن عمر رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ملك ذا رحم محرم فهو حر رواه رواه ضمرة رابعة ابن عمر رضي الله عنه عن النبي -
[01:33:24](#)

وصلى الله عليه وسلم يتابع ضميرته على هذا الحديث وهو حديث خطأ عند اهل الحديث. باب ما جاء من زرع في ارض قوم بغير
اذنهم. قال احدهم قبر قال انا شريك العبد لله ان خائف من ابي اسحاق عن عطاء - [01:33:38](#)
المهدي رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا الحديث عند بعض اهل العلم هو قول احمد وابو اسحاق وسألت
محمدا اسمعني عن هذا الحديث وقال لا اعرفه من حديث ابي اسحاق الا من وجهتك قال محمد وحدثني معقل معقل ابن مالك رضي
الله عنه - [01:33:48](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قوله عن ابي اسحاق تقدم ان هذه الكنية عندهم مع الاطلاق هي لابي اسحاق السبيعي الهمداني اكثر ما
يأتيكم ترى من الرواة من اهل الكوفة هم من همدان. فالسبيعي هو همدان لابي اسحاق السبيعي وهو عمرو بن عبدالله الهمداني -
[01:34:11](#)

الكوفي نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في النحل والتسوية بين الولد. قال عن حميد بن عبد الرحمن وعن
محمد ابن النعمان ابن بشير يحدثان عن النعمان ابن بشير رضي الله عنهما ان اباؤنا حلبنا انه غلاما فات النبي صلى الله عليه وسلم
يشله فقال اكل ولدك قد نحلته منك من عدت هذا؟ قال - [01:34:34](#)

هذا حديث حسن صحيح. وقد روي من غير والعمل على هذا عند بعض اهل العلم يستحبون التسوية من ولده حتى قال بعضهم
يسوي بين ولده حتى في القبلة. وقال بعضهم يسوي بين ولد - [01:34:54](#)
نحي العطية يعني الذكر والانثى سواء قول احمد او اسحاق باب ما جاء في الشفعة قال احد عن سمرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم جار الدار احق بالدار. رضي الله عنهما قال حديث - [01:35:04](#)

رواه عيسى ابن يونس عن سعيد بن ابي عرابة عن قتلة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر مثله. وروي عن
سعيد بن ابي عروبة عن قتل عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم عند اهل العلم - [01:35:25](#)
عن سمرة ولا نعرف احد اذا قتادة عيسى ابن يونس وحديث عبد الله ابن عبد الرحمن الطائفي عن عمرهم الشديد عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم ورواه ابراهيم - [01:35:35](#)

عن عمله بشديد عن ابيه رافعا النبي صلى الله عليه وسلم. سمعت محمدا يقول في الحديثين عندي صحيح بعض ما جاء في شفيعته الغائب قال عنها خالد بن عبد الله عن عبد الملك بن ابي سليمان رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تظهر به وان - [01:35:45](#)

كان طريقهما واحدة. هذا علي هذا الحديث غير عبد الملك بن ابي سليمان عن جابر وقد تكلم شعبة عبد الملك بن ابي سلمان من اجل هذا الحديث. وعبد الملك تكلم فيه غير شعبة من اجل هذا الحديث وقد روى هذا الحديث عن سفيان الثوري انه قال عبد الملك ابن ابي سليمان ميزان يعني في العلم - [01:36:01](#)

والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم فله الشفاعة وان تناول ذلك فباب ما جاء الى حدة الحدود ووقعت السهام فلا شفاعة. قال ابن عبد الله انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:36:21](#)

قيمة الطرق ولا شفاعة. هذا حديث صحيح فقد رواه بعضهم مرسل عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم. والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعمر ابن الخطاب وعثمان - [01:36:37](#)

يقول بعض الفقهاء عمر بن عبد العزيز وغيره وهو قول اهل المدينة منهم يحيى ابن سعيد الانصاري وربيعه بن ابي عبد الرحمن مالك بن انس فيقول الشافعي واحمد بن اسحاق لا يرون الشفاء الا للخليفة ولا يرون الرجال جمعة - [01:36:47](#)

اذا لم يكن خليفة وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الجار حق بسقب اقول الثوري وابن مبارك واهل الكوفة - [01:36:57](#)

ما جاء ان الشريك شفيع. قال موسى عن ابي حمزة السكري عن ابن ابي مريكة عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه سنشرك جميعا وشفعت في كل شيء. هذا حديث لا يعرف مثل هذا الا من حديث ابي حمزة السكري وقد رواه غير

واحد من حديث عن عبد العزيز بن ربيع عن ابن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وهذا اصح. قال - [01:37:07](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم عند ابي حمزة وابو حمزة ثقة يمكن ان يكون الخطأ ابي حمزة عندك في الرسالة وابو حمزة ثقة يمكن ان يكون الخطأ من ابي حمزة - [01:37:27](#)

نسخة فؤاد عبد الباقي لاحمد شاكر نسخة دار السلام غير ابي حمزة والمكنسة عندك اهي غير الاشبه ان تكون النسخة التي اشار للهامش قال في هامش نسخة سين غير يمكن ان تكون هذه متجهة - [01:37:48](#)

فانتم ضعوا عند رقم اربعة يتأمل فهو حلي بذلك يعني في النسخ الاخرى ثقة يمكن ان يكون الخطأ من غير ابي حمزة هذا اظهر لانه قال وهذا اصح من حديث ابي حمزة يعني هذا الحديث اصح من حديث ابي حمزة. ثم قال ابو حمزة ثقة - [01:38:14](#)

ليبرئه قال يمكن ان يكون الخطأ من غير ابي حمزة والا لم يكن لكلمة ثقة معنى فهو يريد ان يجعل الجناية في الحديث على غيره نعم. احسن الله اليكم. صلى الله عليه وسلم. حديث ابي بكر بن عياشي وقال اكثر اهل العلم انما تكون الشفاعة في الدور والاراضين

ولم - [01:38:35](#)

الشهداء في كل شيء وقال بعض اهل العلم شفعت في كل شيء من قبل او لاصح باب ما جاء في النقطة وضالة الابل والغنم. قال احدنا قال الجهنني رضي الله عنه ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه - [01:38:56](#)

ثم اعرف او للذئب فقال يا رسول الله قال فغضب النبي صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه وقال احمر وجهه فقال ما لك ولها معه ذا وسقاه حتى تلقى ربها حتى تلقى ربها - [01:39:10](#)

ابن عبد الله بن عمرو بن المعلى وعياض بن حماد وجيم عبد الله. قال زيد بن خالد حديث حسن وصحيح وقد روي عنه من غير وجه حتى تلقى ربها الصوم كما قرأ القارئ - [01:39:29](#)

من الفتح وليست بالضم حتى تلقى ربها. نعم. قال رحمه الله تعالى من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من يعرف ان ينتفع بها وقول الشفيعي واحمد واسحاق وبعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم لصاحب اللقطة ان ينتفع بها اذا كان

غنيا - [01:39:44](#)

فقال الشافعي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم المعرفة فلم يجد ما يعرفها فامرهم

النبي صلى الله عليه وسلم ان يقولها فلو كانت اللقطة لم تحل الا لمن تحل له الصدقة - [01:40:04](#)

لعلي بن ابي طالب الا ان علي بن ابي طالب اصابتنا وعلى عهد النبي صلى الله عليه وسلم فعرضوه لم يجد من يعرفه فامرهم النبي

صلى الله عليه وسلم وكان عليه لا تحل له صدقة. وقد رخص بعض اهل العلم اذا كانت - [01:40:24](#)

زيارة ينتفع بها ولا يعرفها وقال بعضهم اذا يعرفها قدر جمعة وهو قول اسحاق ابن ابراهيم. قال حدثني ابو الناظر عن مسلم بن سعيد

عن زين الجهنني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فان اعترف فادها والا بعد فاصادقها وعددها ثم كلها فان جاء

صاحبها فادبها - [01:40:34](#)

هذا حديث صحيح حسن غريب من هذا الوجه. وقال احمد بن محمد لاصحابه شيء في هذا الباب على هذا الحديث. قوله حدثني

سالم ابو النظر تقدم ان ابو الناظر يأتي بالضاد المعجمة - [01:40:54](#)

وليس عندهم ابو النصر واما اذا تجرد من الفياتي ابو نظر وابو نصر. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى قال دعه فقلت لا ادعه

وتأكله السباع لاخذنه ولاستمتمت به فقدمت على غير ابن كعب سألت عن ذلك وحدثت وحديثا وقال احسنت وجدت عن عهد رسول

الله صلى الله عليه وسلم سورة فيها من ادلب قال فاتيت بها وقال ليعرفها - [01:41:08](#)

من يعرفها. ثم تجدها ثم اتيت بها فقال احصى عدة فان جاء طالبها فاخبرك بعدتها وعانها وكانها هذا حديث حسن صحيح. باب ما

جاء في الوقف. قال يا رسول الله - [01:41:41](#)

مسلمًا قط وامسح عندي منه فما تأمرني قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها قال فتصدقت بها عمر رضي الله عنه تصدق تصدق

بها في تصدق بها في فقراء قال ابن عمر - [01:42:01](#)

متأثر ما لا. هذا عن اسماعيل عند عبيد الله بن عمر فكان فيه غير متأثرا والعمل على ذلك عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله

عليه وسلم المتقدمين منهم في ذلك اختلاف في اجازة - [01:42:21](#)

في الاراضين وغير ذلك قال على ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا

مات الانسان انقطع عمله عنه عمله الا من ثلاث صدقة جارية علم ينتفع بها - [01:42:31](#)

صالح يدعو له هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في العجمان ان جرحى جبار. قوله باب ما جاء في العجماء ان جرحها جم ار

العجماء هي البهيمة سميت عجماء لانها لا تفصح - [01:42:43](#)

واصل العجمة عدم الافصاح ومنه سمي العجم عجم وقوله جرحها يجوز فيه الضم والفتح جرح وجرح والضم اشهر وجبار يعني هدر

لا ضمان فيه مم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم عجبته الجرح والجبار والبئر جبار - [01:43:01](#)

يجبر في ركاز الخمس. حديث ابي هريرة حسن صحيح. جرحها صلحوها الضم اعلى لغة اعلى احسن الله اليكم قال احدا قال النبي

صلى الله عليه وسلم قال احدا الانصاري حدثنا معنو قال حديث النبي صلى الله - [01:43:35](#)

جرح واجبار يقول هجر الذين فيه معنى قوله العجماء جرحها جبار. فسر ذلك بعض اهل العلم قالوا العجب او الدابة من صاحبها في

انفلات افراغ ما على صاحبه جبار يقول اذا احتفل الرجل معدنيا فوقع فيها انسان رغم عليه. وكذلك البئر اذا اعتبره رجل للسيبل فقع

فيها انسان الخبز والركاز وما وجد من دفن الجاهلية - [01:43:59](#)

يا اهل الجاهلية وما بقي منه فهو له باب ما ذكر في احياء ارض الموت. قال احدا محمد ابن بشارين قال احدا عبد الوهاب الثقفي.

قال احدا ايوب عن هشام بن معروف عن ابي ان سعيد بن زيد عن نبيه صلى الله عليه وسلم انه قال من احيا ارضا ميتا فهي له

وليس عقل ضالم - [01:44:19](#)

هذا حديث النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول احمد واسحاق وقالوا لو ان يحيي افضل بغيره من السلطان وقال بعض

الناس له ان يحيي الا بنا السلطان والقول او الاصح. عن جد جد كثير وثمره قال عدنا موسى محمد متناقضته بالوليد الطائري عن

قوله وليس - 01:44:34

ظالم الغاصب الذي يأخذ ما ليس له قال قلت اهو الرجل الذي يغرس في ارض غيره؟ قال هو ذاك. قال محمد البشن قال الثقفين عن ايوب عن عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من احيا الارض وميتا فلها حديث حسن صحيح. باب ما جاء في القطائع. قوله باب ما جاء في القطائع - 01:44:54

القطائع جمع قطيعة وهي الارض التي يعطيها ولي الامر احدا وهي الارض التي يعطيها ولي الامر احدا لمصلحة خاصة او عامة مم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى قلت لقتيم ابن سعيد حدثكم محمد ابن قيس المأربي قال اخبرني عن سليم ابن قيس عن شبير عن ابيضا ابن حنبل انه - 01:45:14

سئل صلى الله عليه وسلم تقطع الملح فقطع له فلما ان ولى قال رجل من المجلس اتدري ما قطعت له الا ما قطعت له الماء العدة؟ قال فانتزعه منه قال وسأله عما يحمل ان يراك؟ قال - 01:45:44

برفاق ربه قتلت وقال نعم. قال هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم من القطائع يرون جاهزا ان يقطع الامام لمن رأى ذلك. قوله عن ابيضا ابن حمال - 01:45:54

ليس في روايتهم من يسمى ابيضا سوى راو واحد وهو ابيضا ابن حمال المأرب رضي الله عنه وتقدم انه ليس من روايتهم من يسمى افضل سوى راو واحد وهو احسنت وهو الاخضر ابن عجلان - 01:46:12

وتقدم انه ليس من رواة من يسمى احمر الا راو واحد وهو احمر ابن جزأ رضي الله عنه. وذكرت لكم فيما سبق لماذا غلبت العرب اسماء الوان كاللزر والاسود في اسماء رجالها. وقللت غيرها. فمن شاء الفائدة فليبحث عنها في - 01:46:36

ما سبق املانه على النسائي او ابن ماجة نعم. قوله عن شمير ليس في روايتهم من يسمى شميرا سوى راو واحد وهو شمير ابن عبدالمدان شمير ابن عبدالمدان اليمامي كما انه ليس في رواة من اسمه الشمير سوى راو واحد تقدم معنا - 01:47:02

وهو شمير بن عطية البصري وهو شمير بن عطية البصري نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى توقيعه اياه وهذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في فضل الغرس - 01:47:29

قال احدنا قال حديث انس حديث حسن صحيح باب ما جاء في المزارعة. قال احدنا اسحاق ابن منصور قال اخبرنا احمد سعيد عن عبيد الله بن عمر عن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم عن انس وابن عباس - 01:47:52

هذا حديث من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان يكون البدر من رب الارض وربع ولم يرو من ساقات النخيل بثلاث وربع بأس صح شيء ارض بالذهب والفضة - 01:48:15

باب من المزارعة قال احدنا النادون قال وحدثنا ابو بكر لاحدنا ارض ان يعطيها ببعض مخرجا او قال اذا كانت احدكم ارض فليمنحها اخاه وليزرعها قال السيناني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن امر ان يرفق بعضه - 01:48:33

هذا حديث رافع فيه اضطراب. هذا الحديث عنه على رواية مختلفة قوله عن شعبة تقدم انه ليس عند الترمذي راوي اسمه شعبة سوى شعبة ابن الحجاج العتي في مولاهاهم ابو بسطام البصري. نعم - 01:48:58

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم ابو الديات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في الدية كم هي من الابل؟ قال - 01:49:22

بكسر الخاء احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا عن ابن سعد ابن ابي زائدة عن حجر عن زيد ابن جبير عن خشم ابن مالك انه قاسم ابن مسعود رضي الله عنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:49:32

من بني مخاض ذكورا اسحاق كل رجل منهم فان تمت الدتته الا نقلت اقرب اقبال منهم فالزموا ذلك قال احب ان يقال احدنا محمد ابن غشن قال احدث موسى عن عمرو بشعيب ابن عمي عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قاتل متعمدا دفع للاولياء المقتول - 01:49:49

خليفة قال حديث عبد الله بن عمرو حديث حسن غريب. قوله عن خشفي بمالك ليس في روايتهم من يسمى خشفا سوى هذا الراوي

وهو خشخ ابن مالك الطائي وهو خشف ابن مالك الطائي. وخش بكثر الخاء. لا بفتحها - [01:50:29](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في الدية كم هي من الدراهم؟ قال احدنا معاذ بن هاني قال احدنا محمد عن كلمة عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي - [01:50:52](#)

صلى الله عليه وسلم جعل جهة اثني عشر الفا. قال عن نبيه صلى الله عليه وسلم نحو لم يذكر فيه عن ابن عباس يوم في حديث ابن عباس كلام اكثر من ذلك. ولا - [01:51:02](#)

عن ابن عباس غير محمد ابن مسلم والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم وقوله احمد واسحاق وبعض اهل العلم دية عشرة الاف وقدم بين الثوري والكؤوس وغير سيع لا يعرف الدية الا من الابل ولم يأتوا من الابل. باب ما - [01:51:12](#)

الموضحة قوله باب ما جاء في الموضحة الموضحة هي الشجة التي توضح العظم اي تبينه فيرى هي الشجة التي توضح العظم اي تبينه وتظهره ولشيخ شيوخنا حافظ الحكمي رحمه الله - [01:51:22](#)

منظومة لطيفة في بيان مقادير الشجاج في بيان مقادير الشجاج فان الشجاج انواع ولها نيات وله منظومة في عدة ابيات جمع فيها تلك الشجاج ومقادير قرأتها على احد تلاميذه رحمه الله. نعم - [01:51:46](#)

احسن الله اليكم قال حدثنا احمد بن مسعود قال حدثنا حسين المعلم صلى الله عليه وسلم قال في موضع خمس وخمس هذا عند اهل العلم وقلت في اهل الثوري والشافعي واحمد - [01:52:14](#)

ان في الموضع خمسة من الابل بعض ما جاء في دية الاصابع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابع اليدين والرجلين سواء عشرة من الابل الكل يصعب وفي الواقع عن ابي موسى وعبدالله ابن عمر قال بعث عن ابن عباس سفيان والشافعي واحمد اسحاق.

قال عنه - [01:52:24](#)

يعني كلمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هذه وهذه يعني القصة او الابهام قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح بكسر الصاد في اللغة العالية - [01:52:49](#)

مم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في العفو قال اخونا عبد الله المبارك قال اخبرني يوسف ابن ابي اسحاق قال حدثنا ابو السفر قال دق رجل من قريش سيدنا رجل - [01:53:03](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل يصاب بشيء من جلده ويتصدق به الا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطأ وقد نصلي وانت سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعته دنيا وعاء قلبي قال - [01:53:14](#)

قوله حدثنا ابو سفر ليس في روايتهم من يكنى ابا السفر الا راو واحد هو ابو السفر الثوري واسمه سعيد بن احمد وقيل يحمد مظم الميم في اللغة المشهورة. وذكر كسرهما ايضا فيقال يحمد ويقال يحمد - [01:53:34](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في من رضح رأسه بصخرة. قال قال فادركت بيرمق النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتلك افلان؟ قالت برأسي الا فقال ففلان. حتى سمي اليهودي فقال في رأسها - [01:54:07](#)

نعم باول ما جاء في تشديد قتل المؤمن. قال عن ابيه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال زوال الدنيا اهن على الله من قتل رجل مسلم. قال عبدالله بن عمر رضي الله عنه عمر رضي الله عنه ولم يرفعه هذا اصح من حديث ابن ابي عدي - [01:54:27](#)

رضي الله عنه ولما رفعوه وهكذا مرفوع. باب الحكم في الدماء. قول لزوال الدنيا اهن على الله من قتل رجل مسلم هذا يجعل في نفسك تعظيم دماء المسلمين ولذلك لما اريد احمد - [01:54:56](#)

على منازعة السلطان فكلمه بعض الفقهاء في ذلك فقال الا الدماء وش معنى الا الدماء يعني الا الوقوع فيما يجر على المسلمين سفك دماءهم. لماذا؟ لان زوال الدنيا اهن على الله من قتل رجل مسلم - [01:55:23](#)

ولا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب فمن حرام فتوقي الدم الحرام هو من تعظيم الشرع فمعظم الشرع لا يتهاون في امر الدماء. سواء وافقت هواه ام لم توافق هواه - [01:55:44](#)

وانت تجد في الناس الان من يطلب سفك دماء قوم لاجل موافقة هواه. تارة يؤز السلطان وتارة يؤزهم على السلطان كل هذا واقع

في بلاد المسلمين اليوم وهو من الشر الناشي من عدم معرفة الناس بدينهم وامتناله - [01:56:02](#)

وان الله سبحانه وتعالى عظم دماء المسلمين فالمرء يسأل عن الدماء اول ما يقضى بين الناس كما ثبت في الصحيح من حديث ابن مسعود اول ما يقضى بين الناس يوم - [01:56:22](#)

القيامة في الدماء فالعبد يتخوف على نفسه ان تكون كلمة منه تؤدي الى سفك دم. بل كان كثير من السلف يتخوفون من اشارة ان يشيروا اشارة تؤدي الى سفك دم حرام - [01:56:37](#)

فالعبد يتوقى ولهذا ظهر فضل العلم على اهله في حفظهم دماء المسلمين. ونعني بالعلم الاصيل الموروث عن اهله ممن وعى القرآن والسنة فان هؤلاء يعظمون الدماء ولا يتهاونون في شيء منها ولو كان ذلك في منفعتهم هم كما اراد - [01:56:56](#)

متول من المماليك ان يقتل جماعة من العلماء كانوا قد كتبوا قبل في قتل احمد ابن تيمية. فلما انقلب عليهم سلطانهم شاور احمد ابن تيمية رحمه الله في قتلهم فاشار عليه بالا يقتلهم. لانهم اركان ملكه وعيون مملكته - [01:57:24](#)

فهو لما قدر عليهم عفا عنهم حتى قال ابن الزملاكاني احدهم لما قدرنا عليه لم نقتله. ولم ولما علينا لم يقتلنا لانه لا يراقب الناس في الناس. يراقب الله سبحانه وتعالى في الناس. وقليل ما هم اولئك الذين - [01:57:51](#)

الذين يراقبون الله سبحانه وتعالى في الناس فتجد من الناس من يؤز امراءهم على رعيته ومن الناس من يؤزهم الرعية على امرائهم وكل هؤلاء مذموم مسلكتهم وطريقة اهل العلم التوقي وحفظ اللسان - [01:58:11](#)

تخويف المسلمين جميعا من امر الدماء وهذا هو اللائق بمن يريد النجاة عند الله سبحانه وتعالى انه يعرف قوله صلى الله عليه وسلم لزوال الدنيا اهون على الله من قتل رجل مسلم. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب الحكم - [01:58:33](#)

وفي الدماء قال رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما يحكم بين العباد في الدماء. قال حبيب عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:58:53](#)

قال حدثنا فضل موسى عن الحسين قال حدثنا ابو الحاكم البجلي وانه قال سمعت ابا سعيد الخدري وaba هريرة يذكران عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لو ان اهل السماء والارض يشتركوا في دماء المؤمنين لأكبهم الله في النار هذا عليه هو عبدالرحمن بن ابي نعم الكوفي. باب ما جاء في الرجل يقتل ابنه يقاد منه ام لا - [01:59:13](#)

قال هذا حديث لا يعرفه من حديث سراقاة الا من هذا الوجه ليس الاسنان رواه مسلم من الصباح والمثنى بالصباح يضاعف في الحديث وقد روى هذا الحديث ابو خالد الاحمر عن حجر عن ابي عن جده عن عمر عن النبي صلى الله عليه - [01:59:33](#)

وسلم عن جد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقال الوالد بالولد. قال ابن عباس رضي الله مع النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتقوا من الحدود في المساجد ولا ولا يقتل الوالد بالولد. هذا حديث لا اعرفه من حديث اسماعيل مسلم اسماعيل مسلم مكي وقد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه - [01:59:53](#)

باب ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاثة قال احد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلاث - [02:00:23](#)

وابن عباس حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح. باب ما جاء في من يقتل نفسا معاها. قال حدثنا محمد المجاني قال حدثنا سليمة نعيمة عن نبي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان وقت نفس معاذ له ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم وقد اخر بذمة الله فلا يرحم رائحة الجنة وان ريحها - [02:00:37](#)

سبعين خريفا. عن ابي بكر قال عن ابي هريرة من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم. قوله حدثنا معدي بن سليمان ليس في روايتهم من يسمى معديا سوى هذا الراوي وهو معدي بن سليمان - [02:00:57](#)

ابو سليمان صاحب الطعام وهو معدي بن سليمان ابو سليمان صاحب الطعام هكذا عندك الترجمة في الرسالة نفسا معاها ولا معاها ذكر في الهاشي حامش ها لا بالتأنيث ولا معاها - [02:01:15](#)

ويجوز فيها فتح الهاء وكسرهما لكن نفسا معاها بالترجمة معاها احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب قال احد المكرمين قال

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم العامريين بديعة المسلمين وكان لهما عهد - [02:01:40](#)

من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حديث غريب قال اسمه سعيد المرجبان باب ما جاء في القتل في القصاص والعفو. قال قال حدثني ابو هريرة انه قال ما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم ثم قال ومن قتل وقتل فهو خير نظر مما يعفو - [02:02:00](#)
هو ما يقتل قوله حدثنا الاوزاعي تقدم ان هذه النسبة عندهم مع الاطلاق هي لابي عمر اوزاعي واسمه عبدالرحمن بن عمرو اليوم معك نسخة فؤاد تشان نعيم قبل شوي نعم احسن الله اليكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:02:20](#)

فقال احلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله حرام اما ان يقتل او يأخذ العقل قال فحسن وصحيحه حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح. وذهب الى واسحاق قال احد المكرمين يا رسول الله والله وقال رسول الله - [02:02:50](#)
صلى الله عليه وسلم اما انه ان كان صدقة فقد افقتلته لدخلت النار. فقال لهم رجل وكان مكتوبا بنسعة قال فقال فخرج يجور نسعته وكان يسمى ذا النسعة. هذا حديث حسن وصحيح ابن - [02:03:30](#)

حبل باب ما جاء في النهي عن المثل. قوله باب ما جاء في النهي عن المثلة. المثل هي التنكيل بمن يقتل هي التنكيل بمن يقتل بقطع انفه او اذنيه او غير ذلك - [02:03:40](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد المشاني قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم على جيش اوصاف خاصة لنفسه اتقوا الله فقالوا والثمرة والمغيرة ويعلى والمغيرة اعلى من مرة وابي ايوب رضي الله عنه حديث هريرة حديث حسن وصحيحه كره اهل العلم المثل. قال حدثنا عن المنيعه قال حدثنا قال - [02:03:59](#)

عن شداد بن عيسى رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال احذكم شفرته وليريح ذبيحته وهذا اسمه شرحبيل ابن اده باب ما جاء في دية الجنين قال احد ابن ابي زائدة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:04:29](#)

مغفرة عبده وامته فقال الذي قضى عليها ان اعطي من لا شرب ولا اكل ولا صحة فاستهل فمثل ذلك يضل. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا لا يقول بقول شاعر بلى فيه غرة عبد او امه - [02:04:49](#)

لكن النابغة والمغيلة من شعبة. حديث ابي رشح بن عمرو وهذا عند اهل العلم وقال بعضهم الغرفة عبد او امته خمس مئة درهم وقال بعضهم هو فرس او بغل. قال - [02:04:59](#)

الجنين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعله على صفة مراته قال صحيح باب ما زال يقتل المسلمون بكافر. قال احدهم شيء قلق عن شعبه قال اخونا ابو جحيفة انه قال رضي الله عنه يا امير المؤمنين هل عندكم سوداء في بيضاء؟ اليس في كتاب الله؟ قال لا - [02:05:09](#)

والذي فرق احببته وبرأ النسم. ما علمت الا فمن يعطيه الله عز وجل رجل من القرآن وما في الصحيفة؟ قال قل في الصحيفة العقل والفكاك الاسير والا يقتل مؤمن بكارث مبلول عن عبد الله ابن عمر حديث علي - [02:05:34](#)

هذا عند بعض اهل العلم يقول سفيان الثوري ومالك ابن ناسي والشافعي واحمد واسحاق بالمعاهد والقول او الاصح عن الشعبي تقدم ان هذه النسبة عندهم مع الاطلاق هي لعامر ابن شراحين الشعبي. قوله اخبرنا ابو جحيفة تقدم انه - [02:05:44](#)
ليس في رواية من يكتن ابا جحيفة سوى راو واحد وهو نعم وهو وهب بن عبدالله السوائي رضي الله عنه. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في دية الكفار قال احد انس ابن احمد قال - [02:06:04](#)

عنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال اليهودية النصرانية اربعة الاف درهم وادية النجوس هي ثمانمائة درهم لهذا يقول مالك شفعي واسحاق قال بعض اهل العلم دية اليهودية والنصاني مثلية مسلمة يقول سفيان الثوري واهل الكوفة. باب ما جاء في الرجل يقتل عبده. قال احداهن قتلة عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله - [02:06:22](#)

صلى الله عليه وسلم قتل عبده وقتلناه ومن جلى عبده جدعناه هذا حديث عسى وغيره وقضى بعض العلماء من التابعين منهم ابراهيم النخعي الى هذا وقال بعض اهل العلم الحسن البصري واعطاه النبي رباح ليس من الحرية والعبد قصاص في النفس ولا فيما

دون - 02:06:59

غيره قالوا الضبابي من دية زوجها. هذا حديث حسن صاحب العبرة وهذا عند اهل العلم. باب ما جاء في القصاص. رواية هذا من

رواية من سعيد ابن مسيب قال ايش - 02:07:09

ان عمر سعيد سمع من عمر ولا من لم يسمع قال الامام احمد انه سمع منه نعم. الصحيح انه سمع منه قليلا. ومع ذلك فان الحفاظ

صحوا حديثه. حتى قال احمد وهذه هي التي ذكروا ان احمد يقول - 02:07:40

تمام. قال اذا لم يصح سعيد عن عمر فمن يصح اذا لم يصح سعيد عن عمر فمن يصح فان اهل العلم عندهم نوع من الاتصال الحكمي

وان لم يكن حقيقي فربما صحوا منقطعا - 02:08:01

لماذا يصحون منقطعات يعني مثل رواية في في تفسير ابن عباس رضي الله عنه صحوا رواية علي ابن ابي طلحة عن

ابن عباس وصح جماعة منهم رواية ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود - 02:08:18

عن ابيه ومن هذا الجنس ايضا كثير من رواية سعيد ابن المسيب عن عمر لانهم تارة يجعلون الاخذ مستفيضا كحديث عمر سعيد عن

عمر فانه مستفيظ عند اهل المدينة. فلم يسمه - 02:08:38

عيد لاستفاظته وتارة لانه وكذلك ابو عبيدة عن ابيه فانه اخذ علم ابيه عن اصحابه الثقات وتارة لعلمهم الساقط عادة فعلي بن ابي

طلحة اخذ تفسير ابن عباس عن مجاهد فليس كل انقطاع يكون ضعفا ولا بد ان تعتبر طريقة الحفاظ في الحكم عليه. نعم. احسن الله

اليكم - 02:08:55

رحمه الله تعالى باب ما جاء في القصص قال رضي الله عنه رجل عض يده رجل بعده فاختموا الى رسول صلى الله عليه وسلم قال

يعظ احدكم اخاه كما يعض الفحل لا دية لك فانزل الله تعالى والجروح قصاص وبما يعني على ابن امية وسلمة ابن امية وما اخوانه

حديث عمر وابن حصان حديث حسن صحيح والمقصود - 02:09:20

من ذكر الفائدة عند الموضوع السابق ان تعلم ان الترمذي ممن يصح هذه الرواية. رواية سعيد عن عمر لانه قال هذا حديث حسن

صحيح. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى ما جاء في الحبس في التهمة. باب ما جاء في الحبس في التهمة. التهمة كهمة -

02:09:40

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في الحبس في التهمة. قال النبي صلى الله عليه وسلم رجلا في تهمة ثم خلع من

باب عن ابي عن ابيه عن جده حديث حسن وقد روى اسماعيل عن باز من حكم هذا الحديث اتم من هذا واطول. باب ما جاء من قتل

دون ماله فهو شهيد. قال - 02:10:02

وغير واحد كلهم قالوا صلى الله عليه وسلم زاد علي النبي صلى الله عليه وسلم بن عبد الله عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه

وسلم يذكر فيه سفيان عن عبد الرحمن بن عمرو المسال. هذا حديث حسن صحيح. قال ابن المطلب - 02:10:22

عن عبد الله بن الحسن عن ابراهيم بن محمد ان طلعت عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

مقتنع عليه وسعيد ابن زيد وابي هريرة ابن عمر ابن عباس المجابر رضي الله عنه من حديث عبد الله - 02:10:52

وقد رخص بعض اهل العلم رجلا يقاتل عن نفسه قال حذار ابن اسحاق الالباني وقال حدثني محمد بن عبد الله شيخ ثقة عن سفيان

الثوري حازم بن حزم بن علي بن ابي طالب انه قال حدثني ابراهيم بن محمد بن طلحة قال سفيان واثنى عليه خيرا قال سمعت

عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يريد ماله بغير حق مقاتل فهو - 02:11:02

شيء وهذا حديث حسن صحيح قال احدا محمد شيئا قال احدا سفيان عبد الله بن الحسن عمر بن محمد بن طلحة عن عبد الله بن

عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ذاك محواه قال - 02:11:22

يعقل ان ابراهيم بن سعد قال احدا ابي عن ابيه عن ابي عبيدة ابن محمد ابن عمار ابن ياسر عن طلعت ابن عبد الله ابن عوف عن

سعيد ابن زيد انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل - 02:11:32

فوز قوله عن ابي عبيدة تقدم ان عبيدة في الكنى يكون بالضم. واما في الاسماء فيأتي عديدة وعبيدة نعم. احسن الله اليكم. قال

رحمه الله تعالى باب ما جاء في القسامة. قوله باب ما جاء في القسامة - [02:11:42](#)

القسامة هي ايمان خمسين رجلا ايمان خمسين رجلا من اولياء المقتول ايمان خمسين رجلا من اولياء المقتول في دعواهم على قاتل في دعواهم على قاتله في دعواهم على قاتله. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى - [02:12:07](#)

انه قال قال قد قتل قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر الكبرى فصمت وذكر مصاحباتهم ذكر معهم وذكروا لرسول الله - [02:12:39](#)

صلى الله عليه وسلم مقتل عبد الله ابن سهل فقال لهم اتحلفون خمسين يوما ويستحقون صاحبكم وقاتلكم قالوا كيف نحمل المشرق؟ قال ما تبلغكم اليوم بخمسين يمينا؟ قالوا وكيف نقول اي ما نقول من كفار؟ فلما رأى ذلك رسول - [02:12:59](#)

الله صلى الله عليه وسلم اعطى عقلاش قال هذا بشير بن يسار صاحب القاعدة عن بشير بن يسار اليوم مر معنا بشير بن كعب ومر معنا بشير بن يسار قوله عن سهل بن ابي حنيفة ما قاعدته؟ حنيفة - [02:13:09](#)

نعم احسنت ان ما كان على هذه الصورة فهو بالحاء المهملة الا في راو واحد جاء بالعين وهو محمد ابن خالد ابن عثمة. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم ابواب الحدود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او ما جاء في - [02:13:39](#)

عليه حد. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يشيع اعتقل اي ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر نحو هذا الحديث. ورواه الاعمش عن ابي ظبي عن ابن عباس عن ابيه موقوف لم يرفع العمل وهذا الحديث عند اهل العلم قال في زمن عليم وقد ادركه ولكن لا يعرف له سماع - [02:14:06](#)

منه ابو ظبيان اسمه حصين جندب. باب ما جاء في دار الحدود. قال حديثنا عبد الرحمن البصري وقال حديثنا محمد بن ربيعة قال احدنا يزيد ابن زياد الدمشقي يقع عن زهري عن عروة عن عائشة رضي الله - [02:14:36](#)

طبعها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما استطعتم فان كان له مخرج وخلوه سبيلا فاني ما رأيته ان يخطئ في في العفو خير من ان يقطع بالعقوبة. قال - [02:14:46](#)

يزيد ابن زياد وذكرنا حديث محمد ابن ربيعة ولم يرفعه في الواقع عن ابي هريرة عبد الله ابن عمر قال حديث عائشة من حديث محمد ابن ربيعة عن زي يزيد ابن زياد هن دمشقي عن - [02:14:56](#)

عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا مثل ذلك دون هذا واقدم. قوله محمد بن ربيعة تقدم ان هذا الاسم ربيعة - [02:15:06](#)

يأتي مكبرا ولم يأت مضيقا الا في راو واحد وهو نعم عبدالله بن نضيع السنن رضي الله عنه. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وما جاء في الستر على المسلم. قال احدهم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه - [02:15:22](#)

ستر حديث ابي هريرة صلى الله عليه وسلم ان هذا اصح من الحديث الاول. قال احد ستر الله يوم القيامة قال وكأن هذا اصح من الحديث الاول هو عند مسلم - [02:15:42](#)

ومع ذلك اعله الترمذي فلا يستدل على صنيع الترمذي بصنيع البخاري ومسلم. فهو حافظ وهما حافظان وينظر في قرائن الترجيح لمن له يد في ذلك نعم لذلك بعض الناس مثلاً يأتي الترمذي او ابو داود او غيرهما من الحفاظ ويصح حديثا ثم يستدرك عليه فانه - [02:16:22](#)

وكيف يصححه فيه فلان وهل تعرف قول ابي داود او الترمذي او النسائي في فلان اذا رجعت الى ترجمته تجد ان ابا داود مثلاً قال فيه ثقة وان كان غيره يضعفه فهو صححه باعتبار انه عنده ثقة. فاذا اردت ان تحكم على حكم احد فلا تحكم بحكمك انت. احكم - [02:16:46](#)

بحكمه اولاً ثم بعد ذلك انظر في حكمك انت نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى ما جاء في التلقين في الحد. قال حتى نغبط عنه ابن عباس رضي الله عنهما النبي صلى الله عليه وسلم قال - [02:17:10](#)

عني قال بلغني انك وقعت ال فلان قال نعم فجأة اربع شهادات فمر به فرجم. وفي الباب عن يزيد قال حديث ابن عباس ولم يذكر

فيه عن ابن عباس قوله في الحديث المتقدم عن عقيل تقدم ان هذا الاسم عندهم يأتي مكبرا الا في موضعين احدهما عقيل ابن خالد الايمن - [02:17:25](#)

وهو راوي هذا الحديث والآخر يحيى ابن عقيل البصري. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في درس الحج عن المعتزف اذا رجع. قال احد المقرنين - [02:17:45](#)

سليمان من شق الآخر وقال يا رسول الله انه قد زنا فامر به برابعة فوجه من الحجرة فلما ولد مسح الحجرة مرة اشتدوا فحتى مر برجل معه لحي جمل فضربه به وضربه الناس حتى مات وذكروا - [02:17:55](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم من لا تكتموه. هذا حديث حسن قدره من غيره وجعل به هرسوله عن جبل رضي الله عنه عن النبي - [02:18:15](#)

الله عز وجل محوا هذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم. قال رسول الله خيرا المعتزفة بالزنا وقال بعض اهل العلم صلى الله عليه - [02:18:25](#)

وسلم قال احدهم يا رسول الله فذكر الحديث بطوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل فان اعترفت اربع مرات باب ما جاء في قرايته يشفع بالحدود قال من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من - [02:18:55](#)

عليه الاسلام ابن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشفعني من قبلكم انه كان بنت محمد لقطعتها بالباب عن مسعود العجماء ويقال له من اعجمي ابن عمر وجابر قال حديث عائشة حديث حسن صحيح. باب ما جاء في تحقيق الرجم. قال عليه السحاق - [02:19:14](#)

الازرق وعنده ابن ابي هند عن المسيقة بانه قال رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي ابو بكر ما رجمته ولولا اني اقرأ النازلة في كتاب الله قد خشيت ان يجيء قوم ليؤذون بكتاب الله فيكفرون به - [02:19:34](#)

ففي الباب يعني عباس رضي الله عنه انه قال ان الله بعد محمد صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في الرجم على السابق ايضا مما صححه الترمذي برواية سعيد المسيب عن عمر - [02:19:44](#)

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الرجل معنى الثيب قال احد الناس النبي صلى الله عليه وسلم اليه احدهما فقال انشدك بالله انشدك الله يا رسول الله لما لما قضيت بيننا بكتاب الله. فقال خصمه كان افقام من اجل يا رسول الله - [02:20:14](#)

ان ابني كان النبي صلى الله عليه وسلم قال الجهني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه قال باسناده كما حديث مالك معناه سعيد الامام ابن عباس رضي الله عنه - [02:20:34](#)

عن ابي هريرة وزيد ابن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عند النبي صلى الله عليه وسلم بفتح قال لها يعني غلط حزنا ومعنى. نعم - [02:21:14](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى توهما صلى الله عليه وسلم انه قال الواقع الزهري عن بيت الله عن بن مالك الاوسي. عن النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم رجب عن عبد الله بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم - [02:21:38](#)

هو حديث ابن عمر انه قال ايضا قال لا يعلم بات من الصامت رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا - [02:21:58](#)

قال حدثنا هذا حديث صحيح عمرو عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من علي بن ابي طالب وابن كعب عبد الله بن مسعود وغيرهم قالوا الثيب يجلد ويرجمون هذا ذهب بعض اهل العلم وقول اسحاق قال بعض اهل العلم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [02:22:17](#)

ابو بكر وعمر وغير مات ابن ما عليه رجل اجداد رياض المبارك والشافعي واحمد باب منه تربص بالحب حتى تضع. قوله باب منه تربص الرجم لا يكون هذا ابدا وهو تلفيق بين النسختين. كان ينبغي ان يقتصر على باب منه او يقول باب - [02:22:27](#)

متربص الرجم بالحبلى حتى تضع فانه لم يقع هكذا اما على الاول باب منه واما النسخة الثانية باب تربص الرجم بالحبلى حتى تضع

فتصرفه هنا غير صحيح والتربص التلبس والتربص والتلبس والانتظار - 02:22:54

نعم. احسن الله اليكم قال رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم بالزنا وقالت انا النبي النبي صلى الله عليه وسلم اوليائه فقال احسن اليها فاذا وعدت فحملها فاخبرني. ففعل فامر بها فسف عليها ثيابها ثم امر برجمها فرجم ثم صلى عليها فقال عن المختار رضي الله عنه يا رسول الله - 02:23:16

ثم تصلي عليها فقال من انجاز في نفسها لله وهذا حديث صحيح. باب ما جاء في رجب اهل الكتاب. قال حديث اسحاق موسى الانصاري عن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يهدينا يهوديا ويهوديا. وفي الحديث قصاص حديث حسن صحيح. قال رضي الله عنه - 02:23:36

صلى الله عليه وسلم وابن عباس والعمل على ذلك اذا بترافعوا الى حكام المسلمين حكموا بينهم بالكتاب والسنة باحكام المسلمين قال بعضهم لا يقام عليهم الحد بالزنا والقبل او الاصح. باب ما جاء في النفي. قال - 02:23:56
قال عددنا عبد الله ابن نافع ابن عمر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم قال حديث ابن عمر حديث غريب رواه غير واحد عن ابن - 02:24:16

بعضهم عن بدء عبدالله ابن ادريس قال حدثنا بذلك روي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد صح رسول الله صلى الله عليه وسلم النفي روى ابو هريرة وغيره مع النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر وعلي بن كعب عبد الله بن مسعود وابو ذر وغيره وكذلك روي عن غير واحد من فقهاء التابعين - 02:24:26

الشافعي واحمد واسحاق. باب ما جاء ان الحدود كفارة لاهلها قال وعلى الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعقب عليه فهو كفر له من اصاب من ذلك شيئا يستر الله عليه فهو الى الله جاء عذاب ثابت. قال الشافعي - 02:24:56

قد يكونوا كفارة لله شيئا احسن من هذا الحديث قال الشافعي واحب لمن اصابه من صلى الله عليه وسلم على نفسه ويتوب فيما بينه وبين ربه وكذلك وعن ابي بكر وعمر انه ما امر رجل ان يستر على نفسه باب ما - 02:25:22
في اقامة الحج عن الائمة. قال احدث وقال احدثنا البخاري الاحمر وقال حدثنا الاعمى في صحيح ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 02:25:32

وفي الباب عن علي وابي هريرة عن علي كلمة عن الثانية زائدة اضربوا عليها وفي الباب مكتوب عندنا عن علي اذا كان هكذا تضرب على الثانية نعم احسن الله اليكم لماذا لا تضرب الاولى - 02:25:42
لان الثانية هي الزائدة نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم واراد ان يقيم الرجل والحج على ملوكه دون سلطان ويقول احمد واسحاق وبعضهم يرفع الى السلطان ولا يقيم احداوى من نفسه والقول او الاصح. قال عنه وقالت عن سديه عن - 02:26:01

سعد ابن عبيدة عن عبد الرحمن سليمان انه قال اخذه علي ورضي الله عنه فقال يا ناس اقموا حدود على ارقائكم ونحصى منهم ومن لم يحصن وانما لرسول الله صلى الله عليه وسلم النفاس - 02:26:23

خشيت الى نزلت ان اقتلها وقال تموت فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احسنت هذا حديث صحيح اسمه اسماعيل ابن عبد الرحمن من متابعين حسين ومع علي بن ابي طالب - 02:26:33

وما جاء في حديث سكران قال احد قال عن مسعد عن زيد ابن عمي عن ابي عن ابي الصديق التاجي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب احد بنعلين اربعين - 02:26:43

قال مسعى مسعى اظنه في الخمر وفي قوله عن مسعد تقدم انه ليس ففي رواية الترمذي من اسمه مسعد سوى راو واحد وهو مشعر ابن فداء من الهلال مم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى رضي الله عنه عن نبيه صلى الله عليه وسلم ابو بكر فلما كان عمر رضي الله عنه - 02:26:53

واستشر الناس وقال عبد الرحمن بن عوف قال اخاف من حدود ثمانين فامر بهم عمر قال عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله

عليه وسلم وغيره من حدث سكران ثمانون. باب ما جاء من شرب الخمر فاجلدوا - 02:27:24

فان عاد في الرابعة فاقتلوه. قال عدم مكروهه قال عدم ابو بكر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الخبر جيد فان عذب رابعة - 02:27:34

الغمد البدوي وعبدالله بن عمرو قال عن عاصم ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان هذا في اول الامر ثم نسخ بعد. هكذا روى محمد ابن اسحاق ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال شرب الخمر وجدوه - 02:27:44 وقال ثم يأتي النبي صلى الله عليه وسلم مع ذلك برجل قد جاء المقتول وكذلك رأى الزهري عن خبيث عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو ذلك قال في الربع قد هو كانت رخصة. والعمل على ذلك عند - 02:28:04

هذا ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وجوه كثيرة يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلاث النفس تارك لدينه. باب ما جاء فيه كم يقطع السارق؟ قال - 02:28:14

قال قال اخبرته عمرة عن عائشة رضي الله عنها اخبرت عمرة عن عائشة رضي الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقع في ربع دينار فصاعدا. قال حديث عائشة - 02:28:24

عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا ورواه بعضهم عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها موقوفا. قال ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجن قيمته ثلاث دراهم عن سعد وعبدالله بن عباس وابي هريرة وايمن - 02:28:34 قال اسحاق اقل من عشرة دراهم. وروي عن علي انه قال اقل من عشرة دراهم وليس اسناده متصل. باب ما جاء في تعليق يد السارق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 02:28:50

قد في عنقه قال هذا حديث عز وجل عمر ابن علي المقدم عن حجر هو اخو عبدالله ابن حيز شامي. قوله ام مكحول؟ تقدم انه ليس في روايتهم من يسمى - 02:29:30

سوى هذا الراوي وهو مكحول الشامي ابو عبد الله احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في الخائن والمختلس والمنتهب قال النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - 02:29:40

مفترس ينقطع. قال هذا حديث صاحب العمل وهذا عند اهل العلم عن ابي زبير عن جابر عن نبيه صلى الله عليه وسلم الاخ عبد العزيز القسمة كذا قال علي بن المديني - 02:29:54

عن ابن جريج تقدم ان هذه الكنية عندهم مع الاطلاق هي لراو واحد هو عبدالملك ابن عبدالعزيز ابن جريج وتقدم اني قلبته وهما فهو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج وليس عبدالعزيز - 02:30:04

نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وما جعل قطعاً في ثمنه ولا كثر. قال احدنا باب ما جاء لا قطع في ثمن ولا كثر. الكثر هو وجمار النخلة - 02:30:24

هو جمار النخلة يعني طلعه الذي يستعمل في تلقيحها طلعه الذي يستعمل في تلقيحها. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا قتيبة قال حدثنا عن محمد ابن يحيى عمه واسف عن ابن حبان عن الرافع ابن خليل رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد - 02:30:36

هكذا عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن عباد باب مجال لا تقطع الايدي في الغزو. قال عن شيء من بيتان عن جنات ابن ابي امية عن مسلم او طات انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطعوا الايدي في الغزو. هذا علي بن ابي بكر رواه غير الناهية عن ابي هذا الاسناد نحو هذا ويقال باسم ابي اوطات ايضا. والعمل عند بعض اهل العلم - 02:30:56

الاوزاعيون يرون ان يقابل احد في الغزو بحضرة عدو حقبا يقام عليه الحد من عدوه فاذا خرج الامام من عدوه رجع اليدين قال الاوزاعي. قوله حدثنا ابن تقدم ان هذه الكنية عنده جروا واحد يذكر بها كثيرا وهو عبد الله ابن لهيعة المصري قوله عن شيب -

02:31:26

ابن بيتان ليس في روايتهم من اسمه شيم سوى هذا الراوي وهو شميم ابن بيتانة القطباني شيم ابن بيتان القتي باني بكسر القاف والتاء بعده. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى - 02:31:46

جارية امرأته قال رفع النعمان ابن بشير رجل وقع على جارية امرأته فقال اقضين فيها بقضاء رسول الله اهي صلى الله عليه وسلم كانت حلتها له لاجدنه مئة وان لم تكن احلتها له ارجمته. قال كتب اذا به الى حبيب - 02:32:07

اشي ولا يسمع من حبيب النساء ان لم يسمع من حبيب النساء من هذا الحديث ايضا وانما رواه عن خالد بن عمر فوطي. وفي الباب عن سمة بن محبق قال حديث النعمان في اسناده اضطراب سمعت محمدا يقول سمعت محمدا يقول - 02:32:27

هذا الحديث ايضا قال ابن مسعود ليس عليه عدل ولكن يعزر ذهب وذهب احمد واسحاق وامام النعمان البشير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم. باب ما جاء في المرة اذا سقيت اتعب الزنا. قال اخر - 02:32:37

عمرو بن سليمان الرقي وعن الحجاج عن جبار ابن وائل ابن حجر عن ابيه انه قد استوفيت امرأته على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم درى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر انه جعلها مرة نازعا يغلب - 02:32:57

يسعده في منتصف الحديث من غير هذا الوجه. سمعت محمدا يقول انه اذا بعد موتي ابيه يشهر والعمل على ذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه ليس - 02:33:07

العبد المستقر اي حد عندك في نسخة الرسالة المستكره ولا المستكره انه ليس على المستكره حج مستكره الهاء فقط نسخة فؤاد عبد الباقي ها مو واضحة طيب دار السلام المستكره بالتاء التأنيث - 02:33:17

من المستكره عندي تعليق في نسخة المستكره المستكره بالنظر الى الحديث لان انها امرأة استكرهت واستكره الرجل في في هذا محل نظر. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد ابن حنيت المكنز ملينا اخواني معهم الناس - 02:33:45

مستكرها بالتاء التأنيث احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد ابن محمد بن وائل الكندي عن ابيه ان امرأة خرج على يد النبي صلى الله عليه وسلم قضى حاجته منها فصاحت فانطلق ومر عليها رجل. فقالت ان ذاك الرجل فقال الذي ظنت انه وقع عليها فتواها فقال - 02:34:12

نعم هو ذا هذا فتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم لما امر به يرحم قال صاحبه الذي وقع عليه فقال يا رسول الله صاحبه فقال لا اذهب يا قدي وقد غفر الله لك. فقال رجل الذي وقع لي رجموه وقال لقد توت - 02:34:38

اهل المدينة قبل منهم قال هذا حديث حسن غريب سبعة من ابيه هو اكبر من عبد الجبر ابن وايل وعبد الجبر ابن لمسة عن ابيه. باب ما جاء في من يقع البهيمة؟ قال - 02:34:48

السواق قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عبد ابن ابي عمر عن كلمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدتموه وقال بهما الا ابن عباس ما شرب البهيمة قال سمعتم ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك -

02:34:58

ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس انه قال من اتى بهم قال اعدنا ذلك محمد البشير والعمل على هذا عند اهل العلم وقوله احمد وابو اسحاق. باب ما جاء في حد لوطي - 02:35:08

قال عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدته يعمل عمل قوم يبطل فاقدوا الفاعل والمفعول به يقول في الباب عن جابر - 02:35:28

معروف هذا الحديث عن ابن عباس عن نبيه صلى الله عليه وسلم قال ملعون من عمل عمل من القوم لغط ولم يذكر به القدر وذكر به من علم من اتى بهيمة عن ابي هريرة رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قد اقتل الفاعل والمفعول بهذا عاصم - 02:35:38

عمري وعاصم ابن عمر رضي الله عنها اهل العلم بعد لوطي. فرأى بعضهم نعاني رجلا احصنه او لم يحصن وغدا. قول مالك الشافعي واحمد اسحاق قال بعض اهل العلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 02:35:55

عن عبد الله بن ابي طالب عن جابر باب ما جاء في المرتد قال قال حديث عبد الوهاب الثقافي وقال ذلك ابن عباس رضي الله عنهما

فقال لو كنت انا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:36:15](#)

احد قوم لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صدق ابن عباس اسحاق قال طلبت منهم تحبس ولا تقتل وقولت بين الثوري وغيره من الكوفة. باب ما جاء في من شهر السلاح. قال احد المقربين من الجنة قال احدهم اسامة عمرو ابن عبدالله عن جده عن ابي موسى - [02:36:35](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حمل ابن الزبير وابي هريرة قال حديث ابي موسى حديث حسن صحيح. باب ما جاء في حديث الساحر. قال طيب المسلم عن الحسن عن جندب انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضربت بالسيف قال هذا علي لا علم مرفوع الا من هذا وجه اسماعيل المكي وضعه في الحديث من قبل حفظه واسماعيل عبده البصير وقال - [02:36:55](#) والصحيح عن جندب موقوفا والعمل على ذلك الحديث عند بعضهم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيره وهو قول مالك الناس وقد شافع الساحر اذا كان يعمل من سحره ما يبلغ الكفر فاذا عمل عملا دون - [02:37:15](#) عليه قتلى باب ما جاء في الغال لما يصنع به. باب ما جاء في الغال هو الذي يأخذ من الغنيمة قبل ان تقسم هو الذي يأخذ من الغنيمة قبل ان تقسم - [02:37:25](#)

احسن الله اليكم قال حدثنا محمد ابن عمر السواق قال عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في سبيل الله فاحرقوا متاعه وقال صالح وما دخلت على من سمته ومعه سليم ابن عبد الله فجاء رجل قد غلب حدث سامي في هذا الحديث فامر به فاحرق متاعه فوجد في متاعه مصحفا وقال سالما بع هذا وتصدق بثمانه. قال هذا - [02:37:43](#) عن النبي صلى الله عليه وسلم القيمة تاعي وقال هذا عديم غريب. باب ما جاء في من يقول الاخر يا مخنث. قال عن ابي فديك عن ابراهيم اسماعيل ابن ابي حبيبة عن داود ابن حصين عن كلمة عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قال الرجل لرجل يهودي فاضربوه عشرين واذا قال اي مثنى فاضربوه عشرين وان وما وقع على ذات محرم فاقتلوه. هذا حديث لا يعرف من هذا وجه ابراهيم بن اسماعيل وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم - [02:38:23](#) المزني ووقع بذات محرم قتل. قوله حدثنا ابن ابي فديك تقدم ان هذه الكنية عندهم لمن مم لمحمد ابن اسماعيل ابن ابي فديك نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في التعزير قال ابن عبد الله عن ابيار انه قال قال - [02:38:33](#) رسول الله صلى الله عليه وسلم خطأ والصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم روي في التعزير هذا الحديث. وهو اخرها هذا المجلس والحمد لله رب العالمين. وانه الاخوان الذين - [02:39:11](#)

يحظرون الدرس ولا نسخة معهم انهم يمكنهم ان يحصلوا على نسخة من الاخ عبد القادر. واما اسئلة الدرس فسؤال منكم وسؤال عليكم اما السؤال الذي منكم هذا احد الاخوان يسأل عن اثبات الالف - [02:39:37](#) في ابن بحنة في موضع تقدم وجوابه ان اثبات الالف هنا موجه ان بحنة هي امه والرجل اذا اضيف الى غير ابيه كامه او جده الاعلى فان الصحيح من المذهبين اثبات - [02:39:54](#)

الف ابن ليتميز. فيقال مثلا اسماعيل ابن علي باثبات الف ابن. وعبدالله ابن مالك ابن بحنة باثبات الف ابن وكذلك على الصحيح احمد بن حنبل فان حنبلا ليس اباه وانما هو - [02:40:14](#) جده فهو احمد ابن محمد ابن حنبل. فتثبت الالف هنا لانه ليس اباه القريب وانما هو اب بعيد وهو جده. واما السؤال الذي عليكم فتقدم معنا بعض الرواة يسمون كليباً - [02:40:34](#)

ككليب النخعي وعاصم بن كليب وغيرهم. فتأملت هل في الرواة من يسمى كلباً فلم اجد ووجدت كليباً قد سمي كثيراً فلماذا العرب لا تسمي كلباً وانما تسمي كليباً هذا الاصل عندهم اما النادر لا حكم له يعني يوجد كلب لكن نادر وفي اسماء الرواة في الستة لا يوجد ابداً في الكتب المشهورة لا يوجد في الاسماء ولا في اسماء - [02:40:58](#) نعم طيب اعز من كليب وائل هو ليس سموه كليب ايه ها هو مثل لكن هو الاسم الاول لماذا نسبة هو الكلب هناك كالكلب بني كلب قبيلة من بنو كلب قبيلة ابن العرب. تأملت ذلك وهو العلم التأمل - [02:41:31](#)

فاذا العرب تصغره للتمليح وتكبره للتقبيح تصغره للتمليح وتكبره للتقبيح. فكانوا يستحسنون تصغيره ويستقبحون تكبيره وعلى هذا ادركنا العرب الذين كانوا فانهم ربما خاطبوا الصغير مزحا يا كليب لكنهم اذا خطبوه بقولهم يا كلب فانما يقصدون - [02:41:51](#) الدم ونهره عن شيء يريدون قطعه عنهم. فهذه فائدة خطرت بالبال فاحببت ان تشركوني فيها. وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه والحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم عبدا ورسوله - [02:42:19](#) واله وصحبه اجمعين - [02:42:33](#)